

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
كلية التكنولوجيا
الأمانة العامة



جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

دفتـر الشـروط

استشارة رقم: 2025/20 بتاريخ: 2025/06/18



المشروع:

صيانة وتصلـيح المباني الإداريـة والبيداغوجيـة والـبحـثيـة
ترميم وتصلـيح المبني الإداري والبيداغوجي للـجناح K للكلية

ملف الترشيح

- طبقا لأحكام المواد 17. 18. 112 من القانون رقم 23 - 12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية.
- طبقا لأحكام المادتين 13 و 14 من المرسوم الرئاسي رقم 15 - 247 المؤرخ في 02 ذي الحجة عام 1436 الموافق لـ 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام.

تصريح بالترشح



1/ تحديد المصلحة المتعاقدة:

تحديد المصلحة المتعاقدة: كلية التكنولوجيا، جامعة محمد بوضياف
اسم و لقب و صفة الممضي على العقد: عميد كلية التكنولوجيا بجامعة محمد بوضياف بالمسيلة

2 / موضوع العقد: صيانة وتصلح المباني الإدارية والبيداغوجية والبحثية وترميم وتصلح المبنى الإداري والبيداغوجي للجناح K للكلية

3/ موضوع الترشح:

يقدم هذا التصريح بالاكنتاب في إطار عقد محصص:

نعم أو لا

في حالة الإيجاب:

أذكر أرقام الحصص و كذا تسمياتها:

.....
.....
.....

4/ تقديم المرشح أو المتعهد:

لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام العقد:

.....
.....

يتصرف:

باسمه ولحسابه:

باسم ولحساب الشركة التي يمثلها:

1-4/ مرشح أو متعهد بمفرده :

تسمية الشركة:.....

عنوان الشركة:.....

رقم الهاتف:.....

رقم الفاكس:.....

البريد الإلكتروني:.....

رقم التعريف

الإحصائي:.....

الشكل القانوني للشركة:.....

مبلغ رأس مال الشركة:.....

2-4/ مرشح أو متعهد عضو تجمع مؤقت لمؤسسات :

بالتشارك أو بالتضامن

عدد أعضاء التجمع (بالأعداد و بالحروف):

.....
.....

تسمية التجمع:.....

تقديم كل عضو أعضاء التجمع (يجب على كل عضو من التجمع أن يملأ هذه الفقرة، و يجب على الأعضاء الآخرين أن يحرروا هذه الفقرة في

ورقة ترفق بالملحق، مع إعطاء رقم تسلسلي لكل عضو):

تسمية الشركة:.....

عنوان الشركة:.....

رقم الهاتف:.....

رقم الفاكس:.....

البريد الإلكتروني:.....

رقم التعريف الإحصائي:

الشكل القانوني للشركة:

مبلغ رأس مال الشركة:

هل الشركة وكيل للتجمع؟: نعم أو لا

عضو التجمع (يقوم كل أعضاء التجمع بنفس الاختيار):

يُمضي التصريح بالاكْتتاب و رسالة التعهد و عرض التجمع بصفة منفردة و التعديلات التي قد تطرأ على العقد بعد ذلك أو، يعطي توكيلاً لأحد أعضاء التجمع، طبقاً لاتفاق التجمع، للإمضاء باسمه و لحسابه التصريح بالاكْتتاب و رسالة التعهد و عرض التجمع و كل التعديلات التي قد تطرأ على العقد بعد ذلك

- في إطار تجمع بالشراكة، توضح الخدمات التي تنفذ من طرف كل عضو مع تحديد رقم الحصة أو الحصص المعنية عند المعنية الاقتضاء:

5/ تصريح المرشح أو المتعهد:

يصرح المرشح أو المتعهد أنه غير مقصى أو ممنوع من المشاركة في الصفقات العمومية:

- لرفضه استكمال عرضه أو لكونه تنازل عن تنفيذ صفقة عمومية.
 - لكونه في حالة إفلاس أو تصفية أو توقف عن النشاط، أو لكونه محل إجراء يتعلق بإحدى هذه الوضعيات.
 - لكونه كان محل حكم قضائي حاز قوة الشيء المقضي فيه بسبب مخالفة تمس بنزاهته المهنية.
 - لقيامه بتصريح كاذب.
 - لكونه مسجل في قائمة المؤسسات المخلة بالتزاماتها.
 - لكونه مسجل في قائمة المتعاملين الاقتصاديين ممنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية.
 - لكونه مسجل في البطاقة الوطنية لمرتكبي الغش، مرتكبي المخالفات الخطيرة للتشريع و التنظيم في مجال الجباية و الجمارك و التجارة.
 - لكونه كان محل إدانة من طرف العدالة بصفة نهائية بسبب مخالفة خطيرة لتشريع العمل و الضمان الاجتماعي.
 - لكونه مؤسسة أجنبية أخلت بالتزامها بالاستثمار.
 - لكونه لا يستوفي واجباته الجبائية و شبه الجبائية، و تجاه الهيئة المكلفة بالعطل المدفوعة الأجر و البطالة الناجمة عن الأحوال الجوية لقطاعات البناء و الأشغال العمومية و الري، عند الاقتضاء، بالنسبة للمؤسسات الخاضعة للقانون الجزائري و المؤسسات الأجنبية التي سبق لها العمل بالجزائر.
 - لكونه لا يستوفي الإيداع القانوني لحسابات شركته، فيما يخص الشركات الخاضعة للقانون الجزائري.
- في حالة النفي (وضح ذلك):

يصرح المرشح أو المتعهد أنه ليس في حالة تسوية قضائية و أن صحيفته للسوابق القضائية الصادرة منذ أقل من ثلاثة أشهر، تحتوي على الإشارة "لا شيء" و في خلاف ذلك يرفق العرض بنسخة من الحكم القضائي و صحيفة السوابق القضائية. و في حالة ما إذا كانت المؤسسة محل تسوية قضائية أو صلح، يصرح المرشح أو المتعهد أنه مسموح له بمواصلة نشاطه.

يصرح المرشح أو المتعهد أنه:

- مسجل في السجل التجاري
- مسجل في سجل الصناعة التقليدية و الحرف فيما يخص الحرفيين الفنيين
- يحوز على البطاقة المهنية للحرفي
- في وضعية أخرى (وضح ذلك):

التسمية الدقيقة للهيئة و عنوانها و رقم و تاريخ التسجيل

يصرح المرشح أو المتعهد أنه حاصل على رقم التعريف الجبائي الآتي: الصادر عن:

بتاريخ: بالنسبة للمؤسسات الجزائرية و المؤسسات الأجنبية التي سبق لها العمل بالجزائر.

يصرح المرشح أو المتعهد أنه لا توجد امتيازات و/أو رهون حيازية و/أو رهون منقولة و/أو رهون عقارية مسجلة ضد الشركة.

نعم أو لا

في حالة الإيجاب: (أذكر طبيعتها و أرفق هذا التصريح بنسخة من قائمتها، الصادرة عن سلطة مختصة)

يصرح المرشح أو المتعهد أنه لم يحكم على الشركة لارتكابها مخالفة لأحكام الأمر رقم 03 - 03 المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق لـ 19 يوليو سنة 2003 و المتعلق بالمنافسة أو تطبيقاً لكل إجراء آخر مماثل.

نعم أو لا

في حالة الإيجاب: (وضح سبب الإدانة و العقوبة و تاريخ الحكم و أرفق هذا التصريح بنسخة من الحكم):



يصرح المرشح أو المتعهد وحده أو في تجمع أنه يمتلك القدرات الضرورية لتنفيذ العقد رقم 09 يقدم من أجل ذلك الوثائق المطلوبة من طرف المصلحة المتعاقدة في دفتر الشروط (اذكر فيما يأتي الوثائق المرفقة)

-
-
-
-
-

يصرح المرشح أو المتعهد أن:

الشركة مؤهلة و/أو معتمدة من طرف إدارة عمومية أو هيئة متخصصة لهذا الغرض، إذا كان ذلك منصوصا عليه بموجب نص تنظيمي:

نعم أو لا

في حالة الإيجاب: (اذكر الإدارة العمومية أو الهيئة المتخصصة التي أصدرت الوثيقة و رقمها و تاريخ إصدارها و تاريخ انتهاء صلاحيتها):

-
-
-
-

حققت الشركة خلال (اذكر الفترة المعتبرة المنصوص عليها في دفتر الشروط) متوسط رقم أعمال سنوي (يذكر رقم الأعمال بالحروف و بالأرقام و بدون رسوم):

-
-

الذي من بينه % له علاقة بموضوع العقد أو الحصة أو الحصص (اشطب العبارات غير المفيدة).

يقدم المرشح أو المتعهد مناوولا:

نعم أو لا

في حالة الإيجاب يملأ التصريح بالمناول.

6/ إمضاء المرشح أو المتعهد بمفرده أو كل عضو في التجمع:

أوكد، تحت طائلة فسخ العقد بقوة القانون أو وضعه تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة، أن المؤسسة المذكورة لا تنطبق عليها الممنوعات المنصوص عليها في التشريع و التنظيم المعمول بهما.

أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 66- 156

المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق لـ 08 يونيو سنة 1966 و المتضمن قانون العقوبات، المعدل و المتمم.

اسم لقب و صفة الممضي	مكان و تاريخ الإمضاء	الإمضاء و الختم
.....
.....
.....

ملاحظات هامة:

- ضع العلامة (x) في الخانة المناسبة.
- يجب ملء كل الخانات المناسبة.
- في حالة تجمع، يقدم تصريح عن كل عضو.
- في حالة التخصيص، يقدم تصريح لكل الحصص.
- عندما يكون المرشح أو المتعهد شخصا طبيعيا، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسة الفردية.

تصريح بالنزاهة



1/ تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة: كلية التكنولوجيا، جامعة محمد بوضياف - المسيلة
2 / موضوع العقد: صيانة وتصليح المباني الإدارية والبيداغوجية والبيداغوجية الإدارية والمبنى الإداري والبيداغوجي للجناح K للكلية

*3/ تقديم المرشح أو المتعهد:

لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام العقد:

.....
،

يتصرف:

باسمه ولحسابه

باسم ولحساب الشركة التي يمثلها

تسمية الشركة:.....

عنوان الشركة:.....

رقم الهاتف:.....

رقم الفاكس:.....

البريد الإلكتروني:.....

رقم التعريف الإحصائي:.....

الشكل القانوني للشركة:.....

4/ تصريح المرشح أو المتعهد:

أصرح بأنه لم أكن أنا شخصيا، و لا أحد من مستخدمي ، أو ممثلين عني، محل متابعات قضائية بسبب الرشوة أو محاولة رشوة أعوان عموميين.

نعم أو لا

في حالة الإيجاب (وضح طبيعة هذه المتابعات، و القرار المتخذ و أرفق نسخة من الحكم):

.....

- ألتزم بعدم اللجوء إلى أي فعل أو مناورة ترمي إلى تسهيل أو تفضيل دراسة عرضي على حساب المنافسة النزيهة.

- ألتزم بعدم اللجوء إلى أي أفعال أو مناورات ترمي إلى تقديم وعد لعون عمومي بمنح أو تخصيص ، بصفة مباشرة أو غير مباشرة ، إما

لنفسه أو لكيان آخر، مكافأة أو امتياز مهما كانت طبيعته، بمناسبة تحضير عقد أو ملحق أو التفاوض بشأن ذلك أو إبرامه أو تنفيذه.

- أصرح أنني على علم أن اكتشاف أدلة خطيرة و مطابقة لانحياز أو فساد، قبل أو أثناء أو بعد إجراء إبرام عقد أو ملحق يشكل، دون المساس

بالمتابعات القضائية، سببا كافيا لاتخاذ أي تدبير ردعي، لا سيما فسخ أو إلغاء العقد أو الملحق المعني، و تسجيل المؤسسة في قائمة المتعاملين

الاقتصادييين ممنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية.

- أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض للعقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 66- 156

المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق لـ 08 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات.

حرر بـ..... في

إمضاء المرشح أو المتعهد

(اسم و صفة الموقع و ختم المرشح أو المتعهد)

ملاحظات هامة:

- ضع العلامة (x) في الخانة المناسبة.

- يجب ملء كل الخانات المناسبة.

- في حالة تجمع، يقدم كل عضو التصريح الخاص به.

- في حالة تعهد فرعي، يجب على كل متعهد تقديم التصريح الخاص به.

- في حالة التخصيص، يقدم تصريح واحد لكل الحصص، و يجب ذكر رقم الحصة أو أرقام الحصص في الفقرة رقم 2 من هذا التصريح.

- عندما يكون المرشح أو المتعهد شخصا طبيعيا، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسة الفردية.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
كلية التكنولوجيا
الأمانة العامة



جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

دفتر الشروط

استشارة رقم: 2025/20 بتاريخ: 2025/06/18



المشروع:

صيانة وتصلح المباني الإدارية والبيداغوجية والبحثية
ترميم وتصلح المبنى الإداري والبيداغوجي للجناح K للكلية

العرض التقني

طبقا لأحكام المواد 17. 18. 112 من القانون رقم 23 - 12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية.
طبقا لأحكام المادتين 13 و 14 من المرسوم الرئاسي رقم 15 - 247 المؤرخ في 02 ذي الحجة عام 1436 الموافق لـ 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام.

تصريح بالاكنتاب

1/ تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة: كلية التكنولوجيا جامعة محمد بوضياف بالمسيلة
اسم ولقب وصفة الممضي على الإستشارة: عميد كلية التكنولوجيا جامعة محمد بوضياف بالمسيلة
2/ تقديم المتعهد و تعيين الوكيل في حالة التجمع:



متعهد واحد

تسمية الشركة:

تضامن

تشارك أو

متعهد تجمع مؤقت لمؤسسات:

تسمية كل شركة - عضو في التجمع:

/1

/2

/3

تسمية التجمع:

تعيين وكيل التجمع:

يعين أعضاء التجمع وكيل التجمع الآتي:

3/ موضوع التصريح بالاكنتاب:

موضوع الإستشارة : ترميم وتصلح المبنى الاداري والبيداغوجي للجناح K للكلية

الولاية أو الولايات التي يتم فيها تنفيذ الخدمات موضوع الإستشارة: ولاية المسيلة
يقدم هذا التصريح بالاكنتاب في إطار الإستشارة مخصص:

نعم

أو

لا

في حالة الإيجاب أذكر أرقام الحصص المعنية وكذا تسمياتها:

عرض أصلي

البديل أو البدائل الآتية (توصف البدائل دون ذكر مبالغها):

الأسعار الاختيارية الآتية (توصف الخدمات موضوع الأسعار الاختيارية دون ذكر مبالغها):

4/ التزام المتعهد:

بعد الاطلاع على الوثائق المكونة للإستشارة المنصوص عليها في دفتر الشروط وطبقا لشروطها وأحكامها،

الممضي

يلتزم ، بناء على عرضه و لحسابه ،

تسمية الشركة:

عنوان الشركة:

رقم الهاتف:

رقم الفاكس:

البريد الإلكتروني:

رقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية:

لقب و اسم وجنسية وتاريخ ومكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام

العقد:

يلتزم الشركة ، بناء على عرضها ،



تسمية الشركة:

عنوان الشركة:

رقم الهاتف:

رقم الفاكس:

البريد الإلكتروني:

رقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية:

لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام العقد:

كل أعضاء التجمع يلتزمون ، بناء على عرض التجمع ،

تقديم أعضاء التجمع (يجب على كل عضو من التجمع أن يملأ هذه الفقرة، و يجب على الأعضاء الآخرين أن يحرروا هذه الفقرة في ورقة ترفق بالملحق، مع إعطاء رقم تسلسلي لكل عضو):

تسمية الشركة:

عنوان الشركة:

رقم الهاتف:

رقم الفاكس:

البريد الإلكتروني:

رقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية:

لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام العقد:

في إطار تجمع بالشراكة توضح الخدمات المنفذة من طرف كل عضو في التجمع مع تحديد رقم الحصة أو الحصص المعنية عند الاقتضاء:

تعيين الأعضاء	طبيعة الخدمات
.....
.....
.....

تسليم اللوازم المطلوبة أو تنفيذ الخدمات المطلوبة و بالأسعار المذكورة في رسالة التعهد و في أجل (بالأعداد و بالحروف):

ابتداء من تاريخ دخول الإستشارة حيز التنفيذ و حسب الشروط المحددة في دفتر الشروط. ألترزم بهذا التعهد خلال فترة صلاحية العروض.

5/ إمضاء المتعهد:

اسم لقب و صفة الممضي	مكان و تاريخ الإمضاء	الإمضاء و الختم
.....
.....
.....

أو كـــــــ، تحت طائلة فسخ الإستشارة بقوة القانون أو وضعها تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة، أن المؤسسة المذكورة لا تنطبق عليها الممنوعات المنصوص عليها في التشريع و التنظيم المعمول بهما.

أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 66- 156 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق لـ 08 يونيو سنة 1966 و المتضمن قانون العقوبات، المعدل و المتمم.

6/ قرار المصلحة المتعاقدة:

هذا العرض

حرر بـ: في:

إمضاء ممثل المصلحة المتعاقدة

ملاحظات هامة:

- ضع العلامة (x) في الخانة المناسبة.
- يجب ملء كل الخانات المناسبة.
- في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد للتجمع.
- في حالة التخصيص، يقدم تصريح لكل حصة.
- يقدم تصريح لكل بديل.
- يقدم تصريح واحد لمجمل الأسعار الاختيارية.
- عندما يكون المرشح أو المتعهد شخصا طبيعيا، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسة الفردية.



المادة الأولى "موضوع دفتر الشروط":

ترميم وتصليح المبنى الإداري والبيداغوجي للجناح العلوية
يهدف دفتر الشروط إلى توضيح كيفية المشاركة في الإستشارة :

المادة الثانية "شروط المشاركة":

طبقاً لأحكام المادتين 17 و 18 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية،
يمكن المشاركة في الإستشارة للمتعاملين الاقتصاديين المقيدون في السجل التجاري يتضمن نشاط مماثل لموضوع الإستشارة.
لا يمكن للمرشح وحده أو في إطار تجمع أن يقدم أكثر من عرض واحد في كل إجراء لإبرام الإستشارة، و لا يمكن لنفس الشخص أن يمثل أكثر من مرشح في نفس الإستشارة.

المادة الثالثة "سحب دفتر الشروط": طبقاً لأحكام المواد 17. 18. 46 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة

2023

الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، على المتعاملين الاقتصاديين الراغبين المشاركة في هذه الإستشارة سحب دفتر الشروط من:

• **مقر كلية التكنولوجيا مكتب رقم 34 الطابق الثالث**

ملاحظات :

- ◀ يجب أن يسحب دفتر الشروط من طرف المرشح أو المتعهد أو من طرف ممثليهما المعينين لذلك، و يجب أن يسحب دفتر الشروط في إطار تجمع مؤقت لمؤسسات، من طرف الوكيل أو ممثله المعين لذلك، إلا إذا تم الاتفاق على خلاف ذلك في اتفاقية التجمع.
- ◀ كل عارض ملزم عند سحب دفتر الشروط بالختم و الإمضاء في سجل السحب، و إن لم يقم بذلك فإن عرضه يعتبر لاغياً.
- ◀ ندعو العارضين إلى حضور الجلسة العلنية لفتح الأظرفة التقنية والمالية قاعة الاجتماعات الطابق الثالث بالكلية.

المادة الرابعة "محتوى الإستشارة":

تشمل الإستشارة على ملف الترشيح وعرض تقني وعرض مالي، ويوضع ملف الترشيح والعرض التقني والعرض المالي في أظرفه منفصلة و مقفلة بإحكام يبين كل منها تسمية المؤسسة ومرجع الإستشارة وموضوعها وتتضمن عبارة "ملف الترشيح" أو "العرض التقني" أو "العرض المالي" حسب الحالة، وتوضع هذه الأظرفة في ظرف آخر مقفل بإحكام، ويحمل العبارة التالية: لا يفتح إلا من طرف لجنة فتح الأظرفة و تقييم العروض.

1-04/ ملف الترشيح:

- 01- **التصريح بالترشيح:** مملوء حسب النموذج مع التعديل إن وجد (في حالة الشركات التجارية) بالنسبة للقانون الأساسي للشركات، ممضي و مختوم ومؤرخ
- 02- **التصريح بالنزاهة:** مملوء حسب النموذج مع التعديل إن وجد (في حالة الشركات التجارية) بالنسبة للقانون الأساسي للشركات، ممضي و مختوم ومؤرخ.
- 03- **القانون الأساسي للشركات:** شخص معنوي (نسخة).
- 04- **الوثائق التي تتعلق بالتفويضات:** التي تسمح للأشخاص بإلزام المؤسسة.
- 05- **كشوف الضرائب:** بكل الرسوم والضرائب صادرة منذ أقل من ثلاثة (03) أشهر مصفاة أو مجدولة (نسخة).
- 06- **شهادة أداء المستحقات الجبائية وشبه الجبائية:** CNAS - CASNOS صالحة عند تاريخ فتح الأظرفة (نسخة).
- 07- **السجل التجاري أو السجل التجاري الإلكتروني:** (نسخة).
- 08- **شهادة تثبت الإيداع القانوني للحسابات الاجتماعية:** للسنة الجارية (لآخر شهادة) بالنسبة للشخص المعنوي (نسخة).
- 09- **رقم التعريف الجبائي:** (نسخة).
- 10- **كشف حول الهوية المصرفية «R.I.B» RELEVÉ D'IDENTITÉ BANCAIRE:** (نسخة).
- 11- **الحصيلة المالية لثلاثة سنوات الأخيرة.** (نسخة).

2-04/ العرض التقني:

- 01- **التصريح بالاكنتاب:** مملوء حسب النموذج مع التعديل إن وجد (في حالة الشركات التجارية) بالنسبة للقانون الأساسي للشركات ممضي، مختوم مؤرخ (بالنسبة للمذكرة التقنية التبريرية تكون ممضية وتحمل ختم المشارك).
- 02- **كل وثيقة تسمح بتقييم العرض التقني:** مذكرة تقنية تبريرية و كل وثيقة مطلوبة .
- 03- **العرض التقني:** يحمل ختم المشارك في كل الصفحات و يحتوي في آخر صفحته على العبارة قري و قبل مكتوبة بخط اليد.

3-04/ العرض المالي:

- 01- **رسالة التعهد:** مملوء حسب النموذج، ممضية، مختومة و مؤرخة.
- 02- **جدول الأسعار الوحدوية:** مملوء، ممضي و مختوم و مؤرخ.
- 03- **تفصيل كمي و تقديري:** مملوء، ممضي و مختوم و مؤرخ.
- 04- **شهادة Série C N° 20:** إذا كان المبلغ الإجمالي غير خاضع للضريبة.

ملاحظات: طبقاً لأحكام المادتين 43 و 44 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية.

- ◀ يمكن للمصلحة المتعاقدة عند الضرورة أن تطلب وثائق أصلية من المتعهد حانز الإستشارة.
- ◀ في حالة رفض المتعهد استكمال عرضه سوف يتم تطبيق القرار الوزاري المؤرخ في 19 ديسمبر 2015 الذي يحدد كيفية الإقصاء من المشاركة في الصفقات العمومية.

المادة الخامسة "الوثائق التي تسلم للمتعهد":

طبقاً لأحكام المادة 47 من القانون رقم 23-12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، يحتوي ملف الإستشارة، الذي يوضع تحت تصرف المتعهدين على المعلومات والوثائق الضرورية التي تمكنهم من تقديم عروض مقبولة.

المادة السادسة "كيفية تقديم العروض":

يوضع ملف الترشيح والعرض التقني والعرض المالي في أطرافه منفصلة، ومقفلة بإحكام، يبين كل منها تسمية المؤسسة و مرجع الإستشارة و موضوعها و تتضمن عبارة "ملف الترشيح" أو "عرض تقني" أو "عرض مالي" وتوضع هذه الأطراف في ظرف آخر مقفل بإحكام يحمل العبارة التالية:

إلى السيد : عميد كلية التكنولوجيا بجامعة محمد بوضياف المسيلة

استشارة رقم: 2025/20

صيانة وتصلح المباني الإدارية والبيداغوجية والبحثية

ترميم وتصلح المبنى الإداري والبيداغوجي للجنح K للكلية

لا يفتح إلا من طرف لجنة الفتح وتقييم العروض

المادة السابعة "تاريخ و ساعة و مكان إيداع العروض":

- يمكن للمصلحة المتعاقدة أن تمدد الأجل المحدد لتحضير العروض إذا اقتضت الظروف ذلك، و تخبر المتعهدين بذلك بكل الوسائل.
- يتم إيداع العروض في اليوم الأخير من أجل تحضير العروض المحدد بـ : 08 أيام إلى غاية الساعة العاشرة (10:00) ابتداء من تاريخ أول نشر للإعلان عن الإستشارة، تودع العروض على مستوى المكتب رقم 34 الطابق الثالث بكلية التكنولوجيا جامعة محمد بوضياف المسيلة.
- يتم فتح الأطراف المتعلقة بملف الترشيح والعروض التقنية والمالية في جلسة علنية خلال نفس الجلسة ويكون ذلك في نفس اليوم المحدد لإيداع العروض على الساعة: العاشرة (10:00سا) بقاعة الاجتماعات الطابق الثالث بالكلية.
- إذا صادف تاريخ إيداع العروض أو فتح الأطراف يوم عطلة أو يوم راحة قانونية، تمدد مدة تحضير العروض إلى غاية يوم العمل الموالي.
- تلغى العروض التي لم تحترم فيها التدابير المنصوص عليها في هذه المادة، بالنسبة لتاريخ وساعة ومكان إيداع العروض وفتح الأطراف.

المادة الثامنة "تأهيل المتعهدين":

- طبقاً لأحكام المادة 43 من القانون رقم 23-12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، يتعين على المصلحة المتعاقدة أن تتأكد من قدرات المرشحين التقنية والمهنية والمالية قبل القيام بتقييم العروض التقنية.
- طبقاً لأحكام المادة 44 من القانون رقم 23-12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية.
- تستعلم المصلحة المتعاقدة أثناء تقييم الترشيحات، عند الاقتضاء، عن قدرات المتعهدين حتى يكون اختيارها لهم سديداً، مستعملة في ذلك كل وسيلة قانونية، لدى مصالح متعاقدة أخرى، وإدارات وهيئات مكلفة بمهمة المرفق العمومي، ولدى البنوك والممثلات الجزائرية في الخارج.
- يمكن لكل متعهد أو مرشح يتقدم بمفرده أو في إطار تجمع، الاستعانة بقدرات مؤسسات أخرى.
- لا يمكن لمتعهد أو مرشح، بمفرده أو في إطار تجمع، تقديم أكثر من عرض واحد لكل إجراء من إجراءات الإستشارة.
- لا يمكن لأي شخص أن يمثل أكثر من متعهد أو مرشح واحد لنفس الإستشارة.

المادة التاسعة "مهام لجنة فتح الأطراف وتقييم العروض":

09-1/ حصة فتح الأطراف: تقوم لجنة فتح الأطراف و تقييم العروض بالمهام الآتية:

- تثبيت صحة تسجيل العروض على سجل خاص.
- تعد قائمة المتعهدين حسب ترتيب تاريخ وصول أطراف ملفات عروضهم مع توضيح المحتوى و المبالغ المقترحة والتخفيضات المحتملة.
- تعد قائمة الوثائق التي يتكون منها كل عرض.
- توقع بالحروف الأولى على كل وثائق الأطراف المفتوحة التي لا تكون محل طلب استكمال.
- تحرر محضراً أثناء انعقاد الجلسة يتضمن التحفظات المحتملة المقدمة من قبل أعضاء اللجنة بوقعه جميع أعضاء اللجنة الحاضرون.
- تدعو المتعهدين عند الاقتضاء كتابياً عن طريق المصلحة المتعاقدة إلى استكمال عروضهم التقنية تحت طائلة رفض عروضهم بالوثائق الناقصة أو الغير كاملة المطلوبة في أجل أقصاه 10 أيام ابتداء من تاريخ فتح الأطراف، و مهما يكن من أمر، فإنه تستثنى من طلب الاستكمال كل الوثائق الصادرة عن المتعهد و المتعلقة بتقييم العروض.
- تقترح على المصلحة المتعاقدة عند الاقتضاء في المحضر إعلان عدم جدوى أثناء جلسة فتح الأطراف بسبب عدم استلام أي عرض.
- ترجع عن طريق المصلحة المتعاقدة الأطراف الغير مفتوحة إلى أصحابها من المتعاملين الاقتصاديين عند الاقتضاء.
- تحرر لجنة فتح الأطراف عند الاقتضاء محضراً بعدم جدوى العملية بوقعه الأعضاء الحاضرون.

09-2/ حصة تقييم العروض:

تقوم لجنة فتح الأطراف و تقييم العروض بالمهام التالية:

- إقضاء العروض الغير مطابقة لمحتوى دفتر الشروط.
- تعمل على تحليل العروض الباقية على أساس المعايير والمنهجية المنصوص عليها في دفتر الشروط.
- تقوم بدراسة العروض المالية للمتعهدين الذين تم تأهيلهم الأولي تقنياً مع مراعاة التخفيضات المحتملة في عروضهم.
- تقوم طبقاً لدفتر الشروط بانتقاء أقل عرض مالي من بين العروض المؤهلة تقنياً.

- تقترح على المصلحة المتعاقدة رفض العرض المقبول إذا أثبتت أن بعض ممارسات المتعهد تشكل تعسفا في وضعية هيمنة على السوق أو قد تتسبب في إخلال المنافسة.
- إذا كان العرض المالي الإجمالي للمتعاقد الاقتصادي المختار مؤقتا، أو كان سعر واحد أو أكثر من عروضه المالي يبدو منخفضا بشكل غير عادي بالنسبة لمرجع الأسعار، تطلب منه عن طريق المصلحة المتعاقدة كتابيا التبريرات والتوضيحات التي تراها ملائمة، وبعد التحقق من التبريرات المقدمة تقترح على المصلحة المتعاقدة أن ترفض هذا العرض إذا أقرت أن حواف المتعهد غير مبرر من الناحية الاقتصادية بقرار معلل.
- إذا أقرت أن العرض المالي للمتعاقد الاقتصادي المختار مؤقتا، مبالغ فيه بالنسبة لمرجع الأسعار، تقترح على المصلحة المتعاقدة أن ترفض هذا العرض، وترفض المصلحة المتعاقدة هذا العرض بمقرر معلل. و يكون بمقرر معلل.

المادة العاشرة "حالات الإقصاء من المشاركة":

- يقصى بشكل مؤقت أو نهائي من المشاركة في الصفقات العمومية، المتعاملين الاقتصاديين:
- الذين رفضوا استكمال عروضهم أو تنازلوا عن تنفيذ صفقة عمومية قبل نفاذ آجال صلاحية العروض، بدون سبب مبرر.
 - الذين هم في حالة الإفلاس أو التصفية أو التوقف عن النشاط أو التسوية القضائية أو الصلح.
 - الذين هم محل إجراء عملية الإفلاس أو التصفية أو التوقف عن النشاط أو التسوية القضائية أو الصلح.
 - الذين كانوا محل حكم قضائي حاز قوة الشيء المقضي فيه، بسبب مخالفة تمس بنزاهتهم المهنية.
 - الذين لا يستوفون واجباتهم الجبائية و شبه الجبائية.
 - الذين لا يستوفون الإيداع القانوني لحسابات شركاتهم.
 - الذين قاموا بتصريح كاذب.
 - المسجلون في قائمة المؤسسات المخلة بالتزاماتها بعدما كانوا محل مقررات الفسخ تحت مسؤوليتهم من أصحاب المشاريع.
 - المسجلون في قائمة المتعاملين الاقتصاديين الممنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية.
 - المسجلون في البطاقة الوطنية لمرتكبي الغش و المخالفات الخطيرة للتشريع و التنظيم في مجال الجبائية و الجمارك و التجارة.
 - الذين كانوا محل إدانة بسبب مخالفة خطيرة لتشريع العمل و الضمان الاجتماعي.
 - الذين أخلوا بالتزاماتهم المنصوص عليها في النصوص القانونية و التشريع المعمول به في مجال تنظيم الصفقات العمومية.

المادة الحادية عشر "حالات الغاء العروض":

- إذا كان جدول الأسعار الوحدوي غير مملوء بالأحرف (كليا أو جزئيا).
- في حالة وجود تشطيب، حشو أو محو و إعادة الكتابة في جدول الأسعار الوحدوية.
- غياب وثيقة أو عدة وثائق تتعلق بتقييم المتعهد أو كانت منتهية الصلاحية يوم فتح الأظرفة .
- عدم وجود عبارة "قري و قبل" مكتوبة بخط اليد في آخر صفحة لدفتر الشروط التقني أو غياب العرض التقني للمتعهد.
- كل عرض مالي لم يقترح سعر وحدوي لنفس البند في التفصيل الكمي والتقدير و جدول الأسعار الوحدوية.
- عدم ملئ أو إمضاء أو ختم رسالة التعهد من طرف المتعهد، تصريح بالترشح، تصريح بالنزاهة، التصريح بالاكنتاب .

المادة الثانية عشر "تصحيح الأخطاء": عند التحقق من مطابقة العروض المالية ملف الإستشارة تقوم لجنة فتح الأظرفة و تقييم العروض بتصحيح الأخطاء الحسابية المحتملة، و هذه الأخطاء تصحح بالطريقة التالية:

- عند وجود اختلاف بين السعر الوحدوي بالأرقام و السعر الوحدوي الأحرف في جدول الأسعار الوحدوية يؤخذ بعين الاعتبار السعر الوحدوي بالأحرف.
- عندما يوجد اختلاف بين السعر الوحدوي في التفصيل الكمي والتقدير و السعر الوحدوي في جدول الأسعار الوحدوية فإن السعر الوحدوي المدون في جدول الأسعار الوحدوية بالأحرف هو الذي يؤخذ بعين الاعتبار.
- عندما يوجد اختلاف بين المبلغ المدون في مادة من مواد التفصيل الكمي و التقديري و المبلغ الإجمالي المتحصل عليه عن طريق ضرب السعر الوحدوي في الكمية للمادة المعينة من نفس الكشف فإن السعر الوحدوي هو الذي يؤخذ بعين الاعتبار، و يتم بعدها تصحيح الأخطاء الحسابية.

المادة الثالثة عشر "مدة تحضير العروض": تحدد مدة تحضير العروض بـ: 08 أيام استنادا إلى تاريخ أول نشر للإعلان عن الإستشارة.

المادة الرابعة عشر "مدة صلاحية العروض":

حددت مدة صلاحية العروض بـ: (03 أشهر + مدة تحضير العروض) ابتداء من التاريخ المحدد لإيداع العروض.

المادة الخامسة عشر "تمديد مدة صلاحية العروض":

يمكن للمصلحة المتعاقدة في حالة ما إذا لم يكن في استطاعتها منح الإستشارة و تبليغه قبل انقضاء آجال صلاحية العروض، تمديدتها بعدموافقة المتعهدين المعنيين، و في حالة المؤسسة الحائزة على الإستشارة تمدد آجال صلاحية العروض تلقائيا بـ 01 شهر إضافي.

المادة السادسة عشر "اختيار المتعاقد المتعاقد":

- ▶ طبقا لأحكام المادة 52 من القانون رقم 23-12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، لا يمكن للمصلحة المتعاقدة منح الإستشارة إلا لمتعاقد اقتصادي أو أكثر قادر على تنفيذها و لم يخضع لتدابير الإقصاء.
- ▶ طبقا لأحكام المادة 53 من القانون رقم 23-12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، تستند المصلحة المتعاقدة لاختيار أحسن عرض من حيث المزايا الاقتصادية إلى معيار أحسن عرض
- ▶ طبقا لأحكام المادة 54 من القانون رقم 23-12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، يمكن للمصلحة المتعاقدة بعد منح الإستشارة و بعد موافقة حائز العقد أن تضبط العقد و تحسن عرضه لاسيما من حيث السعر و/أو الآجال، غير أنه لا يمكن، بأي حال من الأحوال، أن تعيد هذه العملية النظر في شروط المنافسة.
- ▶ طبقا لأحكام المادة 55 من القانون رقم 23-12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية،

- يمكن للمرشحين و المتعهدين أن يقدموا ترشيحاتهم و عروضهم في إطار تجمع مؤقت لمؤسسات شريطة احترام القواعد المتعلقة بالمنافسة
- يمكن للمرشحين و المتعهدين في إطار تجمع مؤقت لمؤسسات أن يقدموا في شكل تجمع مؤقت لمؤسسات متضامنة أو تجمع مؤقت لمؤسسات متشاركة.



16-01 يتم اختيار المتعامل على أساس أحسن عرض من حيث المزايا الاقتصادية والدراسة التقنية المذكورة في دفتر الشروط ملاحظة هامة:

يعتمد اختيار العروض المقبولة على المعايير والمناهج التالية :

1_ منهج التقييم:

- أ_ تقوم لجنة تقييم العروض باستبعاد العروض غير المطابقة لموضوع الإستشارة ولمحتوى دفتر الشروط .
ب_ تعمل على تحليل العروض الباقية في مرحلتين على أساس المعايير والمنهجية المنصوص عليها في دفتر الشروط .
المرحلة الأولى:

تقوم لجنة تقييم العروض في المرحلة الأولى بالترتيب التقني للعروض التي تتحصل على العلامة المنصوص عليها في دفتر الشروط على أساس المعايير التالية :

1_ مدة الانجاز: 20 نقطة :

تمنح علامة (0) كل اقتراح مدة انجازه تزيد عن 110% او تقل عن 80 % من مدة الانجاز الإدارية وكل اقتراح لم يقدم فيه مدة الانجاز .

تتم عملية التقييم وفقاً للصيغة

ع = العلامة المتحصل عليها /أدنى مدة مقترحة: هي أقل مدة من بين العارضين 80% الى 110%

اما المؤسسات التي تحصلت على (0) نقطة في المدة وتجاوزت العرض التقني فتتحصل على

المدة الإدارية الأدنى

2_ التصنيف المهني: 20 نقطة

يكون التقييم حسب درجة شهادة التأهيل والتصنيف المهنيين (نشاط رئيسي أو ثانوي) في الأشغال العمومية شرط وجود رمز الأشغال حسب عنوان الإستشارة

درجة التصنيف	نشاط ثانوي	نشاط رئيسي
الدرجة الأولى	00	01
الدرجة الثانية	02	05
الدرجة الثالثة	03	06
الدرجة الرابعة	04	10
الخامسة فما فوق	05	20

3_ الوسائل المادية 10 نقطة :

موزعة حسب الجدول التالي ومرفقة بقائمة العتاد محررة وممضية من طرف المتعهد تبين العتاد المقترح بالتفصيل ومدعمة بنسخ مصادق عليها للبطاقات الرمادية بالنسبة للألات، أما العتاد الذي لا يخضع للبطاقات الرمادية يمكن تبريره بقائمة موقفة او شهادة خبير .

الوسائل المادية	العدد	التقييم
شاحنة	01	05
اجهزة بناء وصيغ وطلاء	01	05

4_ المراجع المهنية 15 نقطة :

على المتعهد ان يقدم شهادة حسن تنفيذ للمشاريع (أشغال تهيئة) منجزة خلال السنوات الأخيرة والمسلمة من طرف المصالح المتعاقدة تتضمن نوعية الأشغال المنجزة ،مدة انجازها ،المبالغ المالية المرتبطة بهذه الأشغال .
ويكون التقييم وفقاً للعلامة التالية :

$$ع = \frac{15 \times \text{المبلغ المقدم (مبلغ المشاريع المماثلة المنجزة من طرف العارض)}}{\text{مبلغ المراجع الأكبر (أكبر مجموع لمبالغ المشاريع المماثلة من بين العارضين)}}$$

5_ الوسائل البشرية 15 نقطة :

على المتعهد تقديم شهادات الانتساب للصادق الوطني للضمان الاجتماعي بالنسبة للإطارات (مهندسين) مدعمة بشهادات النجاح، مع اعتماد عدد العمال المهنيين المصرح بهم لدى "CACOBATH" في عملية التقييم

الوسائل البشرية	العدد	التقييم
مهندس او تقني سامي في جميع الاختصاصات بناء+أشغال عمومية+او هندسة مدنية +شهادة الانتساب إلى CNAS	01	03
مسير أشغال تم تعيينه من طرف المقاول +شهادة الانتساب إلى CNAS	01	03
عمال مهنيين +شهادة الانتساب إلى CNAS	09	(نقطة لكل عامل) 09

6- العرض المالي : 20 نقطة

للتقييم الإداري للمصلحة المتعاقدة .% او ينقص ب 20% تمنح علامة (0) لكل عرض مالي يزيد عن 10

مجموع نقاط الملف التقني والمالي :مائة (100) نقطة

كل عرض تحصل على علامة أقل من 50 / 100 نقطة يلغى ولا يؤخذ بعين الاعتبار



01- يتم دراسة العرض المالي لأقل عرض في الكشف الكمي والتقييمي

02- يلتزم المتعهد بالأسعار الوحيدة المقترحة من طرفه طيلة السنة المالية 2025 بعدم تجاوزها،

03- يتكفل المتعامل المتعاقد بتغطية كل الطلبات في سند الطلب الصادر عن الكلية .

المنح المؤقت للاستشارة: يتم ترتيب العروض المالية للعارضين المؤهلين تقنيا ترتيبا تصاعديا من الأقل ثمنا إلى الأكبر ثمنا و تمنح الإستشارة للعارض الذي قدم أقل عرض مالي بين العارضين المؤهلين تقنيا

ملاحظات:

يُدرج إعلان المنح المؤقت للاستشارة في نفس الأماكن التي نشر فيها إعلان الإستشارة، مع تحديد السعر وأجال الإنجاز و نتائج تقييم العروض التقنية و المالية وكل العناصر التي سمحت باختيار حائز الإستشارة مؤقتا، مع إدراج رقمي التعريف الجبائي للمصلحة المتعاقدة والمتعامل المتعاقد. تدعو المصلحة المتعاقدة في إعلان المنح المؤقت المتعهدين الراغبين في الاطلاع على النتائج المفصلة لتقييم ترشيحاتهم و عروضهم التقنية و المالية الاتصال بمصالحها في أجل أقصاه 03 أيام، ابتداء من اليوم الأول لنشر إعلان المنح المؤقت للاستشارة، لتبليغهم هذه النتائج كتابيا.

المادة السابعة عشر "لجنة الجودة":

تنشئ المصلحة المتعاقدة لجنة تقنية مؤقتة خاصة بتقييم الجودة (تتشكل من ذوي الاختصاص الموافق للمشروع و كذا من ذوي الخبرة و الكفاءة) بموجب مقرر مفضة من طرف عميد الكلية، حيث تقوم هذه الأخيرة بدراسة (الخصائص التقنية / الجودة) للعارضين و التحقق من مطابقتها للخصائص المطلوبة في التفصيل الكمي و التقديري و تحرر بذلك محضر في سجل خاص بتقييم الجودة يتضمن عبارة (مطابق / غير مطابق).

المادة الثامنة عشر: "عدم جدوى إجراء الإستشارة": يعلن عن عدم جدوى إجراء الإستشارة في الحالات التالية:

- عندما لا يتم استلام أي عرض.
- عندما لا يتم الإعلان بعد تقييم العروض عن مطابقة أي عرض لموضوع العقد و لمحتوى دفتر الشروط.
- عندما لا يمكن ضمان تمويل الحاجات.

المادة التاسعة عشر "الإجراءات المتخذة بعد إعلان عدم الجدوى للمرة الثانية": تستشير المصلحة المتعاقدة المؤسسات التي شاركت في الإستشارة برسالة استشارة و بنفس دفتر الشروط باستثناء الأحكام الخاصة بالإستشارة و يمكن للمصلحة المتعاقدة تقليص مدة تحضير العروض.

- إذا قررت المصلحة المتعاقدة استشارة مؤسسات لم تشارك في الإستشارة فإنه يجب عليها نشر إعلان الإستشارة حسب الأشكال المنصوص عليها في هذا المرسوم، و تستعمل المصلحة المتعاقدة نفس دفتر الشروط باستثناء الأحكام الخاصة بالإستشارة.
- إذا تحتم على المصلحة المتعاقدة تعديل بعض أحكام دفتر الشروط التي تمس بشروط المنافسة، فإنه يجب عليها إطلاق استشارة جديدة.

المادة العشرون "الطعون": طبقا لأحكام المادة 56 من القانون رقم 23-12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد

القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، زيادة على حق الطعن القضائي المنصوص عليه في التشريع المعمول به يمكن للمتعهد الذي يحتج على المنح المؤقت للاستشارة أو إلغاءه أو إعلان عدم جدوى أو إلغاء الإجراء، في إطار الإستشارة أو إجراء التفاوض بعد الإستشارة، أن يرفع طعنا لدى لجنة الطعون على مستوى الأمانة العامة للجامعة.

المادة الواحد والعشرون "العقوبات المترتبة عن الإخلال أو التخلي عن تنفيذ العقد": طبقا لأحكام المادة 84 من القانون رقم 23-12 المؤرخ في 18

محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية.

- ينجر على عدم تنفيذ الالتزامات التعاقدية من قبل المتعامل المتعاقد في الأجل المقررة أو تنفيذها غير المطابق، فرض عقوبات مالي من قبل المصلحة المتعاقدة.
 - يعود قرار الإعفاء من دفع العقوبات المالية بسبب التأخير إلى مسؤولية المصلحة المتعاقدة و يطبق هذا الإعفاء عندما لا يكون التأخير قد تسبب فيه المتعامل المتعاقد.
 - في حالة القوة القاهرة، تعلق الأجل و لا يترتب على التأخير فرض عقوبات مالية بسبب التأخير ضمن الحدود المسطرة في أوامر توقيف و استئناف الخدمة التي تتخذها المصلحة المتعاقدة نتيجة لذلك.
 - في كلتا الحالتين، يترتب على الإعفاء من العقوبات المالية بسبب التأخير، تحرير شهادة إدارية من المصلحة المتعاقدة.
- طبقا لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 139/14 المؤرخ في 20 جمادى الثانية 1435 الموافق لـ 20 أبريل 2014 المتعلق بالمؤسسات و مجموعات المؤسسات و تجمعات المؤسسات التي تعمل في إطار إنجاز الصفقات العمومية لبعض قطاعات النشاطات.
- يجب على جميع المؤسسات التي تعمل في إطار الصفقات العمومية أن يكون لها سجل تجاري.
 - دون المساس بالعقوبات المنصوص عليها في التشريع و التنظيم المعمول بهما تطبق على كل مؤسسة أو مجموعة مؤسسات العقوبات المنصوص عليها قانونا إذا تبين أنها:

01- ارتكبت أفعالا معيبة عند تنفيذ عقدها.

02- قدمت وثائق مزورة عند التعهد.

03- خالفت تشريع العمل و لاسيما عدم التصريح بعمالها لدى صناديق الضمان الاجتماعي.

ملاحظة: لا يمكن للمتعامل المتعاقد المتحصل على الإستشارة في أي حال من الأحوال التخلي عن تنفيذ العقد سواء قبل أو بعد التسليم وفي حالة التخلي فان المتعامل التخلي فان المتعامل المتعاقد يتعرض للعقوبات المنصوص عليها قانونا.



المادة الثانية والعشرون "الحفاظ على اليد العاملة واحترام تشريع العمل":

المتعامل المتعاقد ملزم بالامتثال للتشريع الخاص بالعمل واستعمال اليد العاملة المحلية والتشريع الخاص باحترام العمل. اللغة الوطنية الرسمية العربية، و يمكن استعمال اللغة الأجنبية الفرنسية.

المادة الرابعة والعشرون "شكل و إمضاء العروض":

ودع المتعهد عرضه في نسخة أصلية لا تتضمن أي كتابة أو شطب أو زيادة تحمل التوقيع و الختم و التاريخ إضافة إلى اسم و لقب و صفة الموقع.

المادة الخامسة والعشرون "تسجيل العروض":

1- تسجل الأظرفة الواردة في سجل الوارد على مستوى مقر كلية التكنولوجيا الأمانة الخاصة للعميد للطابق الثالث

المادة السادسة والعشرون "العروض المتأخرة": كل ظرف يقدم بعد انقضاء أجل إيداع العروض المحدد من طرف المصلحة المتعاقدة، أي بعد الساعة: (13:00) يرفض تلقائياً.

المادة السابعة والعشرون "أحكام عامة":

كل بند أو مادة مدرجة في دفتر الشروط مخالفة للتشريعات القانونية والتنظيمية تعتبر لاغية و بدون أثر.

المادة الثامنة والعشرون "اقتناء المواد ذات المنتج الوطني": المتعامل المتعاقد ملزم بتوفير المواد ذات المنتج المحلي ولا يمكنه اللجوء للمنتج

المستورد، إلا إذا كان المنتج المحلي الذي يعادله غير متوفر أو كانت نوعيته غير مطابقة للمعايير التقنية المطلوبة.

التزام الممون:

أنا الممضي أسفله:.....ألتزم باحترام كل البنود و المواد لدفتر الشروط الحالي

قارئ و قبل من طرف المتعهد

(اسم و صفة الموقع و ختم المرشح أو المتعهد)

الأحكام التعاقدية



المادة رقم/ -01 التعريف بالأطراف المتعاقدة:

طبقاً لأحكام المادة 72 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، تبرم هذا الإستشارة بين:

السيد: عميد كلية التكنولوجيا جامعة محمد بوضياف - المسيلة -

المصلحة المتعاقدة من جهة

والسيد:

المتعامل المتعاقدم من جهة أخرى

المادة رقم/ -02 موضوع الإستشارة: يهدف موضوع الإستشارة إلى العملية:

ترميم وتصلح المبنى الإداري والبيداغوجي للجناح K للكلية

المادة رقم/ -03 مبلغ الإستشارة:

حدد مبلغ الإستشارة بدون رسوم بالأرقام:

حدد مبلغ الإستشارة بدون رسوم بالأحرف:

حدد مبلغ الإستشارة بكل الرسوم بالأرقام:

حدد مبلغ الإستشارة بك الرسوم بالأحرف:

المادة رقم/ -04 مدة التنفيذ:

طبقاً لأحكام المادة 72 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، تقدر مدة تنفيذ الإستشارة:

تحدد المدة بالأيام بالأرقام: وبالأحرف:

ابتداء من تاريخ تبليغ الأمر بالخدمة للمتعامل المتعاقد بانطلاق الإنجاز.

المادة رقم/ -05 بنك محل الوفاء:

طبقاً لأحكام المادة 72 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة

بالصفقات العمومية، تبرأ الإدارة ذمتها المالية من المبالغ المستحقة عليها تنفيذاً لهذه الإستشارة عن طريق تسديد المستحقات إلى

الحساب البنكي

رقم: المفتوح لدى:

وكالة: باسم السيد:

المادة رقم/ -06 شروط فسخ الإستشارة:

طبقاً لأحكام المادة 90 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية.

- إذا لم ينفذ المتعامل المتعاقد التزاماته، توجه له المصلحة المتعاقدة اعداراً للوفاء بالتزاماته التعاقدية في أجل محدد.
- وإذا لم يتدارك المتعامل المتعاقد تقصيره في الأجل الذي حدده الاعذار، فان للمصلحة المتعاقدة يمكنها أن تقوم بفسخ الإستشارة من جانب واحد إذا لم يستحب المتعامل المتعاقد مجدداً لإعذار ثان في أجل محدد، و يمكنها كذلك القيام بفسخ جزئي للإستشارة

طبقاً لأحكام المادة 91 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، يمكن للمصلحة المتعاقدة القيام بفسخ الإستشارة من جانب واحد عندما يكون ذلك مبرراً بسبب المصلحة العامة، حتى بدون خطأ من المتعامل المتعاقد.

طبقاً لأحكام المادة 92 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، زيادة على الفسخ من جانب واحد المذكور في المادتين 90 و 91 من هذا القانون يمكن القيام أيضاً بالفسخ التعاقدى للإستشارة، عندما يكون ذلك مبرراً بظروف خارجة عن إرادة المتعامل المتعاقد، حسب الشروط المنصوص عليها صراحة لهذا الغرض.

طبقاً لأحكام المادة 93 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية.

- لا يمكن الاعتراض على تطبيق البنود التعاقدية المتعلقة بالضمان و/أو المتابعات الرامية إلى إصلاح الضرر الذي لحق المصلحة المتعاقدة بسبب خطأ المتعامل المتعاقد معها بحجة فسخ الإستشارة. و زيادة على ذلك، يتحمل هذا الأخير التكاليف الإضافية التي تنجم عن الإستشارة الجديد.
- وفي حالة فسخ الإستشارة جاري التنفيذ باتفاق مشترك، يوقع الطرفان وثيقة الفسخ التي يجب أن تنص على تقديم الحسابات المعدة تبعا للخدمات المنجزة و الخدمات الباقي تنفيذها و كذلك تطبيق مجموع بنود الإستشارة بصيغة **العامة** على تقديم الحسابات



حالات الفسخ:

- في حالة العجز أو الغش أو التخلي عن ورشة العمل أو التندليس الثابت قانونا.
- في حالة التسوية القضائية أو إفلاس المتعامل المتعاقد.
- في حالة القيام بالتعامل الثانوي التنازل أو تحويل الإستشارة بدون ترخيص من صاحب العمل
- في حالة حل مؤسسة المتعامل المتعاقد.
- في حالة وفاة المتعامل المتعاقد، غير أنه يمكن لصاحب العمل قبول عروض الورثة.
- و أخير في جميع الحالات الأخرى عند عدم التزام المتعامل المتعاقد بنود الإستشارة أو الأوامر المعطاة له كتابيا.
- فضلا عن ذلك يحتفظ صاحب العمل بالحق في فسخ الإستشارة في حالة تسجيل المتعامل المتعاقد تأخرا في تنفيذ الإستشارة و يسند التأخر إليه دون غيره.

المادة رقم/ -07 "طريقة الإبرام": طبقا لأحكام المادتين 36-37 من القانون رقم 23-12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت

سنة 2023

الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، يبرم هذا العقد عن طريق إجراء استشارة.

المادة رقم/ -08 "العقوبات المالية":

طبقا لأحكام المادة 84 من القانون رقم 23-12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة

بالصفقات العمومية، ينجر عن عدم تنفيذ الالتزامات التعاقدية من قبل المتعامل المتعاقد في الأجل المقررة أو تنفيذها غير المطابق فرض عقوبات

مالية من قبل المصلحة المتعاقدة، و يقدر مبلغ هذه العقوبات المالية بنسبة يومية لمدة أيام التأخير، و يتم حسابها حسب المعادلة التالية:

$$P = \frac{V \times J}{1000}$$

V - قيمة المشروع محل الإستشارة بالدينار الجزائري.

J - عدد أيام التأخير بعد انقضاء مدة تنفيذ الإستشارة.

- تطبق بدون إنذار مسبق، بمجرد نهاية الأجل التعاقدية.
- نسبة غرامة التأخير لا تتجاوز في جميع الأحوال 10% من مبلغ العقد بما في ذلك الملاحق.
- يعود قرار الإعفاء من دفع العقوبات المالية بسبب التأخير، إلى مسؤولية المصلحة المتعاقدة، و يطبق هذا الإعفاء عندما لا يكون التأخير قد تسبب فيه المتعامل المتعاقد.
- يترتب على الإعفاء من العقوبات المالية بسبب التأخير، تحرير شهادة إدارية من المصلحة المتعاقدة.

المادة رقم/ -09 "حالة القوة القاهرة":

طبقا لأحكام المادة 84 من القانون رقم 23-12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية في حالة القوة القاهرة، تعلق الأجل و لا يترتب على التأخير فرض عقوبات مالية بسبب التأخير، ضمن الحدود المسطرة في أوامر توقيف واستئناف الخدمة التي تتخذها المصلحة المتعاقدة نتيجة لذلك.

المادة رقم/ -10 "صلاحية الإستشارة":

لايصح العقد إلا بعد الالتزام به لدى مصالح الرقابة المالية وإمضائه من الطرفين المتعاقدين والمصادقة عليه.

المادة رقم/ -11 "الاستلام":

طبقا لأحكام المادة 86 من القانون رقم 23-12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، عند الانتهاء من تنفيذ موضوع الإستشارة، يجب على المتعامل المتعاقد إعلام المصلحة المتعاقدة كتابيا بتاريخ انتهائها، وعندئذ يتم الشروع في الاستلام المؤقت و /أو النهائي.

المادة رقم/ -12 "التسوية الودية للنزاعات":

طبقا لأحكام المادة 87 من القانون رقم 23-12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة

المتعلقة بالصفقات العمومية، تسوى النزاعات التي تطرأ عند تنفيذ الإستشارة في إطار أحكام القانون الجزائري، و يجب على المصلحة المتعاقدة أن تبحث عن حل ودي لهذه النزاعات كلما كان من شأن هذا الحل أن يسمح بما يأتي:

- إيجاد التوازن للتكاليف المترتبة على كل طرف من الطرفين.
- التوصل إلى أسرع انجاز لموضوع الإستشارة
- الحصول على تسوية نهائية أسرع و بأقل تكلفة.
- وجوب اللجوء لإجراء التسوية الودية للنزاعات قبل كل مقاضاة أمام محكمة المسيلة.

طبقاً لأحكام المادة 88 من القانون رقم 23-12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، تنشأ لجنة للتسوية الودية للزاعات الناجمة عن تنفيذ الصفقات العمومية المبرمة مع المتعاملين الاقتصاديين الوطنيين، على مستوى كل وزارة و ولاية.



المادة رقم/ -13 وثائق تعاقدية مكونة الإستشارة:

- 01- رسالة التعهد.
- 02- التصريح بالاكنتاب.
- 03- تصريح بالترشح.
- 04- تصريح بالنزاهة.
- 05- دفتر التعليمات الخاصة الحالي والمواصفات التقنية المشتركة.
- 06- جدول الأسعار الوحودية وتفصيل تقديري وكمي.

المادة رقم/ -14 كيفية تقدير الأشغال: يتم تقدير كل الأشغال الإستشارة بالوحدة.

المادة رقم/ -15 الأسعار:

طبقاً لأحكام المادة 73 من القانون رقم 23-12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، يتم دفع مستحقات الإستشارة وفق صيغة السعر الإجمالي و الجزافي.

طبقاً لأحكام المادة 75 من القانون رقم 23-12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، لا يمكن أن تكون محل تحيين أو مراجعة أسعار: الصفقات العمومية محل استشارة التي لا تتجاوز الحدود المنصوص عليها في المادة 18 من هذا القانون. الصفقات العمومية التي يقل أجلها عن ثلاثة (03) أشهر. في الفترة التي تغطيها صلاحية العرض.

المادة رقم -16 التسبيقات: في إطار هذه الإستشارة لا يعطى للمتعاقد أي تسبيق جزافي و لا على الأشغال .

المادة رقم/ -17 الرهن الحيازي: طبقاً لأحكام المادة 85 من القانون رقم 23-12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، هذه الإستشارة قابلة للرهن الحيازي، والأطراف المعنية هي:

كمسؤول على تزويد بالمعلومات:

السيد: عميد كلية التكنولوجيا جامعة محمد بوضياف المسيلة

كمحاسب مكلف بالدفع:

السيد: العون المحاسب للدولة لدى عميد كلية التكنولوجيا جامعة محمد بوضياف المسيلة.

المادة رقم: 18 تمثيل المؤسسة: لا يمكن تمثيل المؤسسة في التعاملات الإدارية إلا عن طريق مسيرها الفعلي .

المادة رقم :19 الطابع والتسجيل: هذا الإستشارة معفى من إجراءات الطابع والتسجيل.

المادة رقم:-20 مقر المتعامل المتعاقد:

يختار المتعامل المتعاقد موطن إقامته بالعنوان

التالي:

يقوم المتعامل المتعاقد باختيار إقامته بمقرية من مكان المشروع للاطلاع المستمر عليه من موقع الإقامة و أي تصرف خاطئ من المتعامل بعدم الاستجابة لهذه الالتزامات يؤدي إلى تبليغ المراسلات التي تخص مؤسسته إلى مقر بلدية موقع المشروع و يعد التبليغ صحيحاً.

المادة رقم :- 21 النصوص القانونية و التنظيمية المستعملة في الإستشارة:

تنفيذ الخدمة يكون وفق الأحكام المنصوص عليها في الإستشارة وكل الوثائق المذكورة أسفله:

- القانون رقم 03-10 المؤرخ في 19/07/2003 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة.
- القانون رقم 04-19 المؤرخ في 25/12/2004 المتعلق بتنصيب العمال و مراقبة التشغيل.
- القانون رقم 06-01 المؤرخ في 21 محرم 1427 الموافق لـ 20 فبراير 2006 يتعلق بالوقاية من الفساد و مكافحته.
- الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان 1415 الموافق لـ 25 يناير 1995 ، المتعلق بالتأمينات.
- الأمر رقم 03-03 المؤرخ في 19/07/2003 المتعلق بقانون المنافسة المتمم والمعدل بالأمر رقم 08/12 المؤرخ في 25/06/2008.
- لمادة 29 من الأمر 09-01 المؤرخ في 22/07/2009 المتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2009.
- المرسوم الرئاسي 15-247 المؤرخ في 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام.
- المرسوم التنفيذي رقم 98-227 المؤرخ في 13/07/1998 المعدل و المتمم بالمرسوم الرئاسي 09/148 المؤرخ في 02/05/2009 المتعلق ببنفقات التجهيز.
- المرسوم التنفيذي رقم 05-468 المؤرخ في 08 ذي القعدة 1426 الموافق لـ 10 ديسمبر 2005 الذي يحدد شروط تحرير الفاتورة و سند التحويل و وصل التسليم و الفاتورة الإجمالية و كفيات ذلك

المادة 22 : الأشغال الإضافية والغير المتوقعة :

إن الأشغال الإضافية والغير متوقعة تكون مبررة وتخضع للموافقة المسبقة للمصلحة المتعاقدة . هذه الأشغال يمكن إبراجها ضمن ملحق للعقد.
طبقا للمواد من 135 إلى 139 من المرسوم الرئاسي رقم 15 / 247 المؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1436 الموافق لـ 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام. المتعامل المتعاقد ملزم بتقديدها الملحق في الأجل التعاقدية.

المادة 23 : فسخ العقد :

- وفقا للمواد 149، 150، 151، 152، 155 من المرسوم الرئاسي رقم 15 / 247 المؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1436 الموافق لـ 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام. إذا لم ينفذ المتعامل المتعاقد التزاماته. تنذر المصلحة المتعاقدة ليفي بالتزاماته التعاقدية في أجل محدد و ان لم يتدارك المتعامل المتعاقد تقصيره في الاجل الذي حدده الإنذار المنشور حسب الأشكال المنصوص عنها في التنظيم الساري المفعول يمكن للمصلحة المتعاقدة القيام بفسخ العقد من جانب واحد .

يمكن أن يتم الفسخ باتفاق مشترك للعقد جاري التنفيذ و عليه تقدم الحسابات تبعا للأشغال المنفذة و الأشغال الباقية عن الإنجاز و كذلك تطبيق مجموع بنود العقد بصفة عامة المتضمنة تنظيم الصفقات العمومية بموجبه يذكر حالات الفسخ التالية :

في حالة العجز الغش التخلي عن الالتزامات أو التدليس الثابت قانونا لنوعية التجهيزات.

في حالة التسوية القضائية أو إفلاس المتعامل المتعاقد.

في حالة القيام بالتعامل الثانوي التنازل أو تحويل العقد بدون ترخيص من صاحب العمل .

في حالة وفاة المتعامل المتعاقد غير أنه يمكن لصاحب العمل قبول عروض الورشة أو الخلف فيما تعلق بالمقولة.

و أخيرا في جميع الحالات الأخرى عند عدم التزام المتعامل المتعاقد ببنود العقد أو الأوامر المعطاة له كتابيا . فضلا عن ذلك يحتفظ صاحب العمل بالحق في فسخ العقد في حالة تسجيل المتعامل المتعاقد تأخرا في تقديم الأشغال و يسند التأخر إليه دون غيره أو إجراء التقيص الجزئي للأشغال المبرمجة و التي قد يعهد بها إلى مقاولات أخرى.

ملاحظة : تقام تكاليف الفسخ و يضاف إليها الاختلاف بين المبلغ الأولي للعقد المفسوخ و المبلغ المتعهد به للمؤسسة الجديدة و يتم خصمها من المبلغ الباقي للتسديد بعد اعداد ملحق الاقفال.

المادة 24 : المناولة:

طبقا للمواد 140 و 141 و 142 و 143 من المرسوم الرئاسي رقم 15 / 247 المؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1436 الموافق لـ 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام فإن المقولة مسؤولة لوحدها تجاه المصلحة المتعاقدة عن الأجزاء المتعامل عليها بصفة ثانوية.
يحظى اختيار متعامل ثانوي لزوما باعتماد المصلحة المتعاقدة.

المادة 25 : ملحق العقد:

يبرم الملحق في جميع الحالات إذا كان هدفه زيادة الخدمات أو تقليلها و/أو تعديل بند أو عدة بنود تعاقدية في العقد حسب المادة 136 من المرسوم الرئاسي من المرسوم الرئاسي رقم 15 / 247 المؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1436 الموافق لـ 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام.

حرر بـ:.....في:.....

ختم و توقيع المتعهد
"قرئ وقبل" مكتوبة بخط اليد

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
كلية التكنولوجيا
الأمانة العامة



دفتـر الشـروط

استشارة رقم: 2025/20 بتاريخ: 2025/06/18



المشروع:

صيانة وتصلـيح المباني الإداريـة والبيداغوجيـة والبعثيـة
ترميم وتصلـيح المبني الإداري والبيداغوجي للجنـاح K للكلية

الملف المالي

طبقا لأحكام المواد 17. 18. 112 من القانون رقم 23 - 12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية.
طبقا لأحكام المادتين 13 و 14 من المرسوم الرئاسي رقم 15 - 247 المؤرخ في 02 ذي الحجة عام 1436 الموافق لـ 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام.

رسالة التعهد



1/ تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة: كلية التكنولوجيا بجامعة محمد بوضياف – المسيلة
اسم ولقب وصفة الممضي على العقد: عميد الكلية.

2/ تقديم المتعهد:

تعيين المتعهد (إعادة كتابة تسمية الشركة كما هو مبين في التصريح بالترشح:

متعهد واحد

تسمية الشركة:

متعهد تجمع مؤقت لمؤسسات: تشارك أو تضامن

تسمية كل شركة:

/1.....

/2.....

/3.....

تسمية التجمع:

3/ موضوع رسالة التعهد:

موضوع العقد: صيانة وتصليح المباني الادارية والبيداغوجية والبحثية - ترميم وتصليح المبنى الاداري والبيداغوجي للجنح K للكلية
الولاية أو الولايات التي يتم فيها تنفيذ الخدمات موضوع العقد: ولاية المسيلة
تقدم رسالة التعهد هذه في إطار عقد محصص:

نعم أو لا

في حالة الايجاب:

أذكر أرقام الحصص وكذا تسمياتها:

4/ التزام المتعهد:

الممضي

يلتزم ، بناء على عرضه و لحسابه ،

تسمية الشركة:

عنوان الشركة:

رقم الهاتف:

رقم الفاكس:



البريد الإلكتروني:

رقم التعريف الاحصائي:

لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند ابرام العقد:

يلزم الشركة ، بناء على عرضها ،

تسمية الشركة:

عنوان الشركة:

رقم الهاتف:

رقم الفاكس:

البريد الإلكتروني:

رقم التعريف الاحصائي:

لقب و اسم و جنسية و تاريخ ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند ابرام العقد:

كل أعضاء التجمع يلتزمون ، بناء على عرض التجمع ،

تقديم أعضاء التجمع (يجب على كل عضو من التجمع أن يملا هذه الفقرة، و يجب على الاعضاء الاخرين أن يحرروا هذه الفقرة في ورقة ترفق بالملحق، مع إعطاء رقم تسلسلي لكل عضو):

تسمية الشركة:

عنوان الشركة:

رقم الهاتف:

رقم الفاكس:

البريد الإلكتروني:

رقم التعريف الاحصائي:

لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند ابرام العقد:

بعد الاطلاع على وثائق مشروع العقد، و بعد تقدير نوع الخدمات الواجب القيام بها و تعقدتها و تحت مسؤوليتي:

- أسلم جدولاً بالاسعار و بيانا تقديريا مفصلاً طبقاً للاطارين الواردين في ملف مشروع العقد، موقعين باسمي.

- أخضع و ألتزم إزاء (يذكر اسم المصلحة المتعاقدة):

بتنفيذ الخدمات طبقاً لشروط دفتر التعليمات الخاصة و لقاء مبلغ:

(يذكر مبلغ العقد بالدينار الجزائري و عند الاقتضاء بالعملة الصعبة، و بالحروف و بالأرقام، بدون رسوم و بكل الرسوم).

في إطار تجمع بالشراكة توضح الخدمات المفقة من طرف كل عضو في التجمع، مع تحديد رقم الحصة أو الحصص المعنية، عند الاقتضاء:



مبلغ الخدمات بدون رسوم	طبيعة الخدمات	تعيين الاعضاء
.....
.....
.....

قيد الميزانية:

تبرئ المصلحة المتعاقدة ذمتها من المبالغ المستحقة منها بدفعها في الحساب المصرفي رقم:

المفتوح لدى:

العنوان:

5/امضاء المتعهد:

أؤكد، تحت طائلة فسخ العقد بقوة القانون أو وضعه تحت التسيير المباشر للادارة على حساب الشركة، أن المؤسسة المذكورة لا تنطبق عليها الممنوعات المنصوص عليها في التشريع و التنظيم المعمول بهما.

أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الامر رقم 66- 156 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق لـ 08 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات، المعدل و المتمم.

اسم لقب و صفة الممضي	مكان و تاريخ الامضاء	الامضاء و الختم
.....
.....
.....

6/قرار المصلحة المتعاقدة:

هذا العرض

.....

حرر بـ في

امضاء ممثل المصلحة المتعاقدة

ملاحظات هامة:

- ضع العلامة (x) في الخانة المناسبة.
- يجب ملء كل الخانات المناسبة.
- في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد، وفي حالة تجمع بالشراكة يوضح، عند الاقتضاء، رقم الحساب البنكي لكل عضو في التجمع.
- في حالة التخصيص، يقدم تصريح لكل حصة.
- يقدم تصريح لكل بديل.
- يقدم تصريح واحد لمجمل الاسعار الاختيارية.
- عندما يكون المرشح أو المتعهد شخصا طبيعيا، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسة الفردية.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي



جامعة محمد بوضياف - المسيلة
كلية التكنولوجيا
الأمانة العامة

صيانة و تصليح المباني الادارية والبيداغوجية والبحثية - ترميم وتصلح المبنى الإداري والبيداغوجي للجنح K للكلية
جدول الأسعار الوحدوي (بالدينار الجزائري)

الرقم	تعيين المواد	الوحدة	س.و.خ الرسم بالأرقام	المبلغ خارج الرسم بالأحرف
تهينة مكاتب أقسام الكلية جناح k				
1	بناء جدار من الأجر سمك 15 سم	م ²		
2	تلييس بالإسمنت الاملس على الجدران الداخلية	م ²		
3	إنجاز حائط عازل من الجبس ، يتكون من واجه واحدة من الجبس BA 13 type بما في ذلك جميع ضروريات حسن التنفيذ	م ²		
4	حلب و وضع تغطية بالوطيدة المرنقة ذات نوعية جيدة 0,08x30 حسب اختيار المصلحة المتعاقدة	مط		
5	حلب و وضع باب من الألمنيوم مع الزجاج بأبعاد 1.00 م * 2.20 م مع كل اللوازم و الخردوات و الاقفال حسب اختيار المصلحة المتعاقدة	و		
6	حلب و وضع باب من الألمنيوم مع الزجاج بأبعاد 1.30 م * 2.20 م مع كل اللوازم و الخردوات و الاقفال حسب اختيار المصلحة المتعاقدة	و		
7	حلب و وضع سقف مستعار موضوع على السكك نوع عصري BA13	م ²		
8	دهن للجدران الداخلية يالفينيليك ساتيني مع وضع المثبت و الطلاء العام حسب نوع الاسطح مع تنظيف و كشط الأماكن المتضررة اللون حسب اختيار صاحب المشروع مع جميع ضروريات الانجاز الجيد	م ²		
9	حلب و وضع عمود من حديد الفولاذ المدلفن NF EN 10025 S275JR، في مقاطع مدلفنة على الساخن، وأجزاء بسيطة، للتطبيقات الهيكلية، وسلسلة IPN، و IPE، و HEB، و HEA، و HEM أو UPN، مع دهن مضاد للأكسدة. يتم العمل عليها وتجميعها في الورشة، ليتم وضعها مع التجميعات الملحومة في الموقع.	كغ		
10	حلب و وضع منورة LED سقفية قطر 20 سم 18 واط	و		
11	حلب و وضع مأخذ التيار P+T2	و		

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي



جامعة محمد بوضياف - المسيلة
كلية التكنولوجيا
الأمانة العامة

صيانة و تصليح المباني الادارية والبيداغوجية والبحثية - ترميم وتصليح المبنى الإداري والبيداغوجي للجناح K للكلية
جدول الأسعار الوحدوي (بالدينار الجزائري)

الرقم	تعيين المواد	الوحدة	س.و.خ الرسم بالأرقام	المبلغ خارج الرسم بالأحرف
12	جلب و وضع مأخذ التيار P+T2 للمكيفات مع كل ضروريات الوضع و التركيب و حسن التنفيذ	و		
13	جلب و وضع فاصل احادي القطب STOTS مع كل ضروريات الوضع و التركيب و حسن التنفيذ	و		
14	جلب و وضع CABLE 2*2,5 مع كل ضروريات الوضع و التركيب و حسن التنفيذ	م ط		
15	جلب و وضع ستائر من القماش للنوافذ مع الحامل و كل لوازم الوضع و التثبيت حسب اختيار المصلحة المتعاقدة	و		
تهيئة و انجاز قاعة متعددة الوسائط والاستقبال جناح k				
1	نزع و تحويل اماكن الأبواب من الألمنيوم مع اشغال البناء و التلبس مكان النزع و التركيب و الهدم جميع الضروريات الانجاز الجيد	و		
2	بناء جدار مزدوج من الأجر سمك 30سم (سم 15+ سم 5+ سم فراغ)	م 2		
3	بناء جدار من الأجر سمك 15 سم	م 2		
4	تلبس بالإسمنت الاملس على الجدران الداخلية والخارجية	م 2		
5	انجاز مصطبة علو 20 سم 15 سم من مادة البوليستيران او الأجر المجوف مع بلاطة من الخرسانة مع انجاز حواف من الرخام نوع فلاكسي أسود 5,00 م ط عرض 1,60 م على شكل حرف U	و		
6	جلب و وضع سقف مستعار أملس من الجبس بما في ذلك CAISSON نوعية جيدة مع الدهن الفني النوع حسب اختيار المصلحة المتعاقدة مع جميع الخردوات اللازمة من أجل الانجاز الجيد	م 2		
7	جلب و وضع وطيدة مزينة نوع COMPACTO من النوع الجيد حسب اختيار المصلحة المتعاقدة	م ط		

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي



جامعة محمد بوضياف - المسيلة
كلية التكنولوجيا
الأمانة العامة

صيانة و تصليح المباني الادارية والبيداغوجية والبحثية - ترميم و تصليح المباني الادارية والبيداغوجية للجناح K للكلية
جدول الأسعار الوحدوي (بالدينار الجزائري)

الرقم	تعيين المواد	الوحدة	س.و.خ الرسم بالأرقام	المبلغ خارج الرسم بالأحرف
8	دهن للجدران الداخلية من نوع sablie مع وضع المثبت و الطلاء العام حسب نوع الاسطح مع تنظيف و كشط الأماكن المتضررة اللون حسب اختيار صاحب المشروع مع جميع ضروريات الانجاز الجيد	م2		
9	حلب و وضع أنبوب من Hinco قطر 16 مع غمد واقى للأنبوب gaine resor جميع ضروريات الانجاز الجيد بما في ذلك وضع وحدة انتقال و	م ط		
10	حلب و وضع حنفية القطع قطر 16 مم	وحدة		
11	حلب و وضع وحدات التسخين من الألمنيوم 68/110 كيلو حراري	وحدة		
12	حلب و وضع عكفة	وحدة		
13	حلب و وضع مفرغ هوائي	وحدة		
14	حنيفة المسخن	وحدة		
15	حلب و وضع LED TYPE 3D 18 W SPOT مع الربط مع وضع سلك الكهربائي مع جميع الضروريات اللازمة للانجاز الجيد حسب اختيار المصلحة المتعاقدة	وحدة		
16	حلب و وضع PROFILER LED مع الربط مع وضع سلك الكهربائي مع جميع الضروريات اللازمة للانجاز الجيد حسب اختيار المصلحة المتعاقدة	م ط		
17	حلب و وضع خط اضاءة LUMIERE CACHE LED مع الربط مع وضع سلك الكهربائي مع جميع الضروريات اللازمة للانجاز الجيد	م ط		
18	حلب و وضع LED TYPE 3D 12 W SPOT مع الربط مع وضع سلك الكهربائي مع جميع الضروريات اللازمة للانجاز الجيد حسب اختيار المصلحة المتعاقدة	وحدة		
19	حلب و وضع علبة التحكم للقاعة خاصة بالاضاءة و المآخذ الكهربائي حسب اختيار صاحب المشروع	وحدة		
20	حلب و وضع مأخذ التيار نوع مدمج نوع ممتاز prise avec USB	وحدة		

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي



جامعة محمد بوضياف - المسيلة
كلية التكنولوجيا
الأمانة العامة

صيانة و تصليح المباني الادارية والبيداغوجية والبحثية - ترميم و تصليح المبنى الإداري والبيداغوجي للجناح K للكلية
جدول الأسعار الوحدوي (بالدينار الجزائري)

الرقم	تعيين المواد	الوحدة	س.و.خ الرسم بالأرقام	المبلغ خارج الرسم بالأحرف
21	حلب و وضع مأخذ التيار نوع مدمج نوع ممتاز	وحدة		
22	حلب و وضع مأخذ التيار يحتوي على 4 مأخذ نوع مدمج نوع ممتاز	وحدة		
23	حلب و وضع مأخذ للأنترنات RJ45 نوع مدمج بما في ذلك الكابل و التوصيل نوع ممتاز	وحدة		
24	حلب و وضع كابل كهربائي 2*5,5	م ط		
25	حلب و وضع قاطع بسيط نوع مدمج interpteur simple allumage نوع ممتاز	وحدة		
26	حلب و وضع جهاز انترنت point d'acces modem wifi نوع ممتاز	وحدة		
27	حلب و وضع باب من خشب الأحمر المملوء نوع جيد بأبعاد 1.60*2.40م مع جميع اللوازم و الخزدوات	و		
28	حلب و وضع باب من خشب الأحمر المملوء نوع جيد بأبعاد 1.00*2.40م مع جميع اللوازم و الخزدوات	و		
29	حلب و وضع وحدات من حاجز زجاجي معتم (cloison de verre opaque) بما في ذلك الاطار الخاص ومواد الربط	2م		
30	حلب و وضع نافذة من الألمنيوم مزدة بالزجاج عاكس للشمس 5.00م عرض 2.00* م ارتفاع الفتح منزلق COULISSANTE 2 VANTAUX بما في ذلك جميع الضروريات	و		
31	حلب و تركيب غطاء جلدي للأبواب CAPITONNAGE PORTE اللون حسب اختيار صاحب المشروع مع جميع الخزدوات اللازمة من أجل الانجاز الجيد	2م		
32	حلب و وضع شبكة أسلاك خاصة بمكبرات الصوت بما في ذلك 08 مكبرات استطاعة 140 واط قطر 25 سم م مع جميع ضروريات الانجاز الجيد	مج		
33	تحيفة جدارية الخاصة بالستار الكهربائي électrique pour rideaux DATASHOW مع جميع الضروريات الانجاز الجيد	وحدة		

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي



جامعة محمد بوضياف - المسيلة
كلية التكنولوجيا
الأمانة العامة

صيانة و تصليح المباني الادارية والبيداغوجية والبحثية - ترميم وتصليح المبنى الإداري والبيداغوجي للجناح K للكلية
جدول الأسعار الوحدوي (بالدينار الجزائري)

الرقم	تعيين المواد	الوحدة	س.و.خ الرسم بالأرقام	المبلغ خارج الرسم بالأحرف
34	تحفة جدارية تحتوي على راية وطنية رسمية بالسيراميك مع جميع الضروريات الانجاز الجيد	وحدة		
35	تحفة جدارية تحتوي على رمز الكلية وكتابة باللون الذهبي مع جميع الضروريات الانجاز الجيد	وحدة		
36	حلب و وضع تغطية للجدران نوع MDF اللون و النوع حسب اختيار المصلحة المتعاقدة نوعية ممتازة	2م		
37	حلب و وضع خزانة حديدية خاصة بحمل أجهزة الأنترنت مع جميع ضروريات الانجاز الجيد	وحدة		
38	حلب و وضع ستائر نوع Rideaux cache rideau مع الحامل للنوافذ مع جميع الضروريات الانجاز الجيد اللون حسب اختيار المصلحة المتعاقدة	2م		
39	حلب و وضع ساكف (linteaux) للفتحات بالحرسنة المسلحة	3م		
40	حلب و وضع تغطية للأرضية moquette نوع جيد حسب اختيار المصلحة المتعاقدة	2م		
41	حلب و وضع طبقة من الحرسنة خفيفة التسليح بمائي ذلك نزع الاتربة واستدراكها بطبقة من الحجارة مع تحفة حوض للنافورة قطر 1.50م بما في ذلك انجاز الحافة الخارجية وتغطيتها بالخزف ووضع كل لواحق النافورة وتثبيتها (انابيب التغذية والارجاع والتصريف)	2م		
42	حلب و وضع وحدات من الخزف الارضي مضاد للانزلاق على محيط النافورة نوعية رفيعة حسب اختيار المصلحة المتعاقدة	2م		
43	حلب وضع مضخة ولواحقها لتدفق الماء للنافورة وانجاز علبه من الحرسنة المسلحة مغ الغطاء للمضخة بما في ذلك اشغال الكهرباء والتوصيل	و		

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي



جامعة محمد بوضياف - المسيلة
كلية التكنولوجيا
الأمانة العامة

صيانة و تصليح المباني الادارية والبيداغوجية والبحثية - ترميم و تصليح المبنى الإداري والبيداغوجي للجناح K للكلية
جدول الأسعار الوحدوي (بالدينار الجزائري)

الرقم	تعيين المواد	الوحدة	س.و.خ الرسم بالأرقام	المبلغ خارج الرسم بالأحرف
أشغال غمر الصهاريج المتواجدة العدد 04 سعة 10000 ل Sou sol جناح k+A				
1	اشغال الحفر على عمق 2.30 في جميع انواع الارضية والرمي الى مكان الرمي	م3		
2	حلب ووضع خرسانة خفيفة التسليح للارضية سمك 10سم بما في ذلك طبقة من الحجارة	م3		
3	بناء حائط من الأجر الأحمر 15سم عرض و 30سم طول مع اشغال التليس	م2		
4	حلب ووضع مصفاة بصمام نحاسي CREPINE AVEC CLAPET EN LAITON قطر 32مم بما في ذلك ربطها بأنبوب ppr	مج		
5	ملء الفراغ والارضية بالرمل الناعم	م3		
تهيئة المكتبة جناح k				
1	حلب ووضع وحدات من الخزف المطلي FAIENCE على ارتفاع 1,20م بما في ذلك الحواف bande ونزع طبقة التليس القديمة واعادة التليس بالإسمنت ورمي البقايا الى مكان الرمي (الاختيار حسب صاحب المشروع) (المكتبة والاروقة المجاورة لها) حسب اختيار المصلحة المتعاقدة	م2		
2	دهن للجدران الداخلية بالفينيليك مع وضع المثبت و الطلاء العام حسب نوع الاسطح مع تنظيف و كشط الأماكن المتضررة اللون حسب اختيار صاحب المشروع مع جميع ضروريات الانجاز الجيد	م2		
3	بناء جدار من الأجر سمك 20 سم مع التليس بالإسمنت	م2		
4	انجاز قاعدة بالرخام الأبيض سمك 2 سم على طول الجدار 20متر وعرض 25سم بما في ذلك كل الضروريات واللوازم	و		
5	حلب و وضع مأخذ للأنترنات RJ45 نوع مدمج بما في ذلك الكابل والغمد و التوصيل نوع ممتاز	و		
6	حلب و وضع مأخذ التيار يحتوي على 4 مأخذ نوع مدمج نوع ممتاز	و		
7	حلب و ضع كابل كهربائي 2*5,2 لتوصيل المأخذ بما في ذلك الغمد و أشغال الحفر والتوصيل	مط		

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي



جامعة محمد بوضياف - المسيلة
كلية التكنولوجيا
الأمانة العامة

صيانة و تصليح المباني الادارية والبيداغوجية والبحثية - ترميم و تصليح السبلي الإداري والبيداغوجي للجناح K للكلية

جدول الأسعار الوحدوي (بالدينار الجزائري)

الرقم	تعيين المواد	الوحدة	س.و.خ الرسم بالأرقام	المبلغ خارج الرسم بالأحرف
8	انجاز قوس من الجبس لفتحات الابواب بعرض 2.30 مع كل أشغال الزخرفة والدهن	و		
أشغال مختلفة جناح k				
1	غلق الفراغ الأفقي بطول 3م بين الحائط وزجاج النوافذ بوحدات من البلاستيك و مواد عازلة للصوت	و		
2	دهن للجدران الداخلية بالفينيليك مع وضع المثبت و الطلاء العام حسب نوع الاسطح مع تنظيف و كشط الأماكن المتضررة اللون حسب اختيار المصلحة المتعاقدة مع جميع ضروريات الانجاز الجيد (مختلف المكاتب)	و		
3	انجاز حصيرة سمك 15 سم وعرض 1.00م و بطول 08 م من الخرسانة المسلحة و ملء الفراغات بالأجر المخوف و تغطيتها بمادة مضادة للانزلاق بما في ذلك جلب وتركيب واقي الاحسام (ممر المعوقين حركيا)	و		
4	اعادة تصليح بوابة منزلقة ذات مصرعين خاصة بموقف السيارات (طول 9.30م و ارتفاع 0.40م) وذلك بوضع دعائتين من الحديد مربعة الشكل مزخرفة لثبيت و حمل البوابة بما في ذلك تغطية الاطار الموجود بصفحة معدنية مزخرفة مرئية بمساحة 2م3.5 و الجزء المركزي يدعم بصفحة مزخرفة بمستوى مرتفع بمساحة 2م5.5 ب تحمل صورة القلعة و حروف تحمل اسم الكلية مع وضع عجلات تفتح بها البوابة مع أشغال الدهن ضد الصدأ و الدن المعدني	و		
اعادة تهيئة لمقر نواب العمادة				
1	هدم جدار من الأجر الأحمر سمك 15 سم مع الرمي الى مكان الرمي بما في ذلك ترميم آثار الهدم و مراجعة الشبكة الكهربائية	2م		
2	بناء حائط من الأجر الأحمر سمك 15 سم مع اشغال التلبيس بالإسمنت	2م		
3	نزع و اعادة تركيب باب خشبي بالاطار عرض 0.95 م و ارتفاع 2.25م	و		
4	دهن للجدران الداخلية من نوع Peinture satinée مع وضع المثبت و الطلاء العام مع تنظيف و كشط الأماكن المتضررة اللون حسب اختيار صاحب المشروع مع جميع ضروريات الانجاز الجيد	2م		

حددت مدة التنفيذ بـ:

حرر بـ: في:

إمضاء المرشح أو المتعهد

(اسم و صفة الموقع و ختم المرشح أو المتعهد)



صيانة و تصليح المباني الادارية والبيداغوجية والبحثية - ترميم وتصلح المبنى الإداري والبيداغوجي للجناح K للكلية

تفصيل كمي وتقديري (بالدينار الجزائري)

الرقم	تعيين المواد	الوحدة	الكمية	س.و.خ الرسم	المبلغ خارج الرسم
تهئية مكاتب أقسام الكلية جناح k					
1	بناء جدار من الأجر سمك 15 سم	م ²	136		
2	تلبيس بالإسمنت الاملس على الجدران الداخلية	م ²	272		
3	إنجاز حائط عازل من الجبس ، يتكون من واجهه واحده من الجبس BA 13 type بما في ذلك جميع ضروريات حسن التنفيذ	م ²	35		
4	جلب و وضع تغطية بالوطيدة المرترقة ذات نوعية جيدة 0,08×30 حسب اختيار المصلحة المتعاقدة	مط	160		
5	جلب و وضع باب من الألمنيوم مع الزجاج بأبعاد 1.00 م * 2.20 م مع كل اللوازم و الخردوات و الاقفال حسب اختيار المصلحة المتعاقدة	و	4		
6	جلب و وضع باب من الألمنيوم مع الزجاج بأبعاد 1.30 م * 2.20 م مع كل اللوازم و الخردوات و الاقفال حسب اختيار المصلحة المتعاقدة	و	4		
7	جلب و وضع سقف مستعار موضوع على السكك نوع عصري BA13	م ²	156		
8	دهن للجدران الداخلية يالفينيليك ساتيني مع وضع المثبت و الطلاء العام حسب نوع الاسطح مع تنظيف و كشط الأماكن المتضررة اللون حسب اختيار صاحب المشروع مع جميع ضروريات الانجاز الجيد	م ²	640		
9	جلب و وضع عمود من حديد الفولاذ المدلفن NF EN 10025 S275JR، في مقاطع مدلفنة على الساخن، وأجزاء بسيطة، للتطبيقات الهيكلية، وسلسلة IPN، و IPE، و HEB، و HEA، و HEM، أو UPN، مع دهن مضاد للأكسدة. يتم العمل عليها وتجميعها في الورشة، ليتم وضعها مع التجميعات الملحومة في الموقع.	كغ	1200		
10	جلب و وضع منورة LED سقفية قطر 20 سم 18 واط	و	12		
حساب منقول					

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
كلية التكنولوجيا
الأمانة العامة



صيانة و تصليح المباني الادارية والبيداغوجية والبحثية - ترميم وتصليح المبنى الإداري والبيداغوجي للجناح K للكلية
تفصيل كمي وتقديري (بالدينار الجزائري)

الرقم	تعيين المواد	الوحدة	الكمية	س.و.خ الرسم	المبلغ خارج الرسم
مجموع حساب منقول					
11	حلب و وضع مأخذ التيار P+T2	و	26		
12	حلب و وضع مأخذ التيار P+T2 للمكيفات مع كل ضروريات الوضع و التركيب و حسن التنفيذ	و	6		
13	حلب و وضع فاصل احادي القطب STOTS مع كل ضروريات الوضع و التركيب و حسن التنفيذ	و	6		
14	حلب و وضع CABLE 2*2,5 مع كل ضروريات الوضع و التركيب و حسن التنفيذ	م ط	100		
15	حلب و وضع ستائر من القماش للنوافذ مع الحامل و كل لوازم الوضع و التثبيت حسب اختيار المصلحة المتعاقدة	و	8		
تهيئة و انجاز قاعة متعددة الوسائط والاستقبال جناح k					
1	نزع وتحويل اماكن الأبواب من الألمنيوم مع اشغال البناء و التلبيس مكان النزع و التركيب و الهدم جميع الضروريات الانجاز الجيد	و	2		
2	بناء جدار مزدوج من الأجر سمك 30سم (سم 15+ سم 5+ سم فراغ)	م	2	100	
3	بناء جدار من الأجر سمك 15 سم	م	2	60	
4	تلبيس بالإسمنت الاملس على الجدران الداخلية والخارجية	م	2	350	
5	انجاز مصطبة علو 20 سم 15 سم من مادة البوليسثيران او الأجر المخوف مع بلاطة من الخرسانة مع انجاز حواف من الرخام نوع قلاكسي أسود 5,00 م ط عرض 1,60 م على شكل حرف U	و	1		
حساب منقول					

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
كلية التكنولوجيا
الأمانة العامة



صيانة و تصليح المباني الادارية والبيداغوجية والبحثية - ترميم وتصليح المبنى الإداري والبيداغوجي للجنح K للكلية

تفصيل كمي وتقديري (بالدينار الجزائري)

الرقم	تعيين المواد	الوحدة	الكمية	س.و.خ الرسم	المبلغ خارج الرسم
	مجموع حساب منقول				
6	جلب و وضع سقف مستعار أملس من الجبس بما في ذلك CAISSON نوعية جيدة مع الدهن الفني النوع حسب اختيار المصلحة المتعاقدة مع جميع الخردوات اللازمة من أجل الانجاز الجيد	م 2	240		
7	جلب و وضع وطيدة مبرنقة نوع COMPACTO من النوع الجيد حسب اختيار المصلحة المتعاقدة	م ط	100		
8	دهن للجدران الداخلية من نوع sablie مع وضع المثبت و الطلاء العام حسب نوع الاسطح مع تنظيف و كشط الأماكن المتضررة اللون حسب اختيار صاحب المشروع مع جميع ضروريات	م 2	135		
9	جلب و وضع أنبوب من Hinco قطر 16 مع غمد واقى	م ط	40		
10	جلب و وضع حنيفة القطع قطر 16 مم	وحدة	2		
11	جلب و وضع وحدات التسخين من الألمنيوم 68/110 كيلو حراري	وحدة	90		
12	جلب و وضع عكفة	وحدة	6		
13	جلب و وضع مفرغ هوائي	وحدة	6		
14	حنيفة المسخن	وحدة	6		
15	جلب و وضع LED TYPE 3D 18 W SPOT مع الربط مع وضع سلك الكهربائي مع جميع الضروريات اللازمة للانجاز الجيد حسب اختيار المصلحة المتعاقدة	وحدة	30		
	حساب منقول				

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
كلية التكنولوجيا
الأمانة العامة



صيانة و تصليح المباني الادارية والبيداغوجية والبحثية - ترميم وتصليح المبنى الإداري والبيداغوجي للجنح K للكلية
تفصيل كمي وتقدير (بالدينار الجزائري)

الرقم	تعيين المواد	الوحدة	الكمية	س.و.خ الرسم	المبلغ خارج الرسم
	مجموع حساب منقول				
16	جلب و وضع PROFILER LED مع الربط مع وضع سلك الكهربائي مع جميع الضروريات اللازمة للانجاز الجيد حسب اختيار المصلحة المتعاقدة	م ط	64		
17	جلب و وضع خط اضاءة LUMIERE CACHE LED مع الربط مع وضع سلك الكهربائي مع جميع الضروريات اللازمة للانجاز الجيد	م ط	26		
18	جلب و وضع LED TYPE 3D 12 W SPOT مع الربط مع وضع سلك الكهربائي مع جميع الضروريات اللازمة للانجاز الجيد حسب اختيار المصلحة المتعاقدة	وحدة	18		
19	جلب و وضع علبة التحكم للقاعة خاصة بالاضاءة و المأخذ الكهربائي حسب اختيار صاحب المشروع	وحدة	2		
20	جلب و وضع مأخذ التيار نوع مدمج نوع ممتاز prise avec USB	وحدة	10		
21	جلب و وضع مأخذ التيار نوع مدمج نوع ممتاز	وحدة	10		
22	جلب و وضع مأخذ التيار يحتوي على 4 مأخذ نوع مدمج نوع ممتاز	وحدة	2		
23	جلب و وضع مأخذ للأنترنات RJ45 نوع مدمج بما في ذلك الكابل و التوصيل نوع ممتاز	وحدة	8		
24	جلب و وضع كابل كهربائي 2*2,5	م ط	150		
25	جلب و وضع قاطع بسيط نوع مدمج interpteur simple allumage نوع ممتاز	وحدة	6		
26	جلب و وضع جهاز انترنت point d'acces modem wifi نوع ممتاز	وحدة	2		
	حساب منقول				

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
كلية التكنولوجيا
الأمانة العامة



صيانة و تصليح المباني الادارية والبيداغوجية والبحثية - ترميم وتصليح المباني الإدارية والبيداغوجي للجناح K للكلية
تفصيل كمي وتقديري (بالدينار الجزائري)

الرقم	تعيين المواد	الوحدة	الكمية	س.و.خ الرسم	المبلغ خارج الرسم
	مجموع حساب منقول				
27	جلب و وضع باب من خشب الأحمر المملوء نوع جيد بأبعاد 1.60م*2.40م مع جميع اللوازم و الخردوات	و	2		
28	جلب و وضع باب من خشب الأحمر المملوء نوع جيد بأبعاد 1.00م*2.40م مع جميع اللوازم و الخردوات	و	3		
29	جلب ووضع وحدات من حاجز زجاجي معتم (cloison de verre opaque) بما في ذلك الاطار الخاص ومواد الربط	م2	4		
30	جلب ووضع نافذة من الألمنيوم مزدة بالزجاج عاكس للشمس 5.00م عرض*2.00م ارتفاع الفتح منزلق COULISSANTE 2 VANTAUX بما في ذلك جميع الضروريات	و	2		
31	جلب و تركيب غطاء جلدي للأبواب CAPITONNAGE PORTE اللون حسب اختيار صاحب المشروع مع جميع الخردوات اللازمة من أجل الانجاز الجيد	م2	35		
32	جلب و وضع شبكة أسلاك خاصة بمكبرات الصوت بما في ذلك 08 مكبرات استطاعة 140 واط قطر 25 سم م مع جميع ضروريات الانجاز الجيد	مج	1		
33	تهيئة جدارية الخاصة بالستار الكهربائي électrique rideaux pour DATASHOW مع جميع الضروريات الانجاز الجيد	وحدة	1		
34	تهيئة جدارية تحتوي على راية وطنية رسمية بالسيراميك مع جميع الضروريات الانجاز الجيد	وحدة	1		
35	تهيئة جدارية تحتوي على رمز الكلية و كتابة باللون الذهبي مع جميع الضروريات الانجاز الجيد	وحدة	1		
36	جلب و ضع تغطية للجدران نوع MDF اللون و النوع حسب اختيار المصلحة المتعاقدة نوعية ممتازة	م2	180		
	حساب منقول				

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
كلية التكنولوجيا
الأمانة العامة



صيانة و تصليح المباني الادارية والبيداغوجية والبحثية - ترميم وتصلح المبنى الإداري والبيداغوجي للجنح K للكلية
تفصيل كمي وتقديري (بالدينار الجزائري) المسيلة

الرقم	تعيين المواد	الوحدة	الكمية	س.و.خ الرسم	المبلغ خارج الرسم
مجموع حساب منقول					
37	جلب و وضع خزانة حديدية خاصة بحمل أجهزة الأنترنت مع جميع ضروريات الانجاز الجيد	وحدة	1		
38	جلب و وضع ستائر نوع Rideaux cache rideau مع الحامل للنوافذ مع جميع الضروريات الانجاز الجيد اللون حسب اختيار المصلحة المتعاقدة	م2	120		
39	جلب و وضع ساكف (linteaux) للفتحات بالحرسنة المسلحة	م3	1		
40	جلب و وضع تغطية للأرضية moquette نوع جيد حسب اختيار المصلحة المتعاقدة	م2	120		
41	جلب و وضع طبقة من الحرسنة خفيفة التسليح بما في ذلك نزع الاترية واستدراكها بطبقة من الحجارة مع تهيئة حوض للنافورة قطر 1.50م بما في ذلك انجاز الحافة الخارجية وتغطيتها بالخزف ووضع كل لواحق النافورة وتثبيتها (انابيب التغذية والارجاع والتصريف)	م2	24		
42	جلب و وضع وحدات من الخزف الارضي مضاد للانزلاق على محيط النافورة نوعية رفيعة حسب اختيار المصلحة المتعاقدة	م2	56		
43	جلب وضع مضخة ولواحقها لتدقيق الماء للنافورة وانجاز علبه من الحرسنة المسلحة مغ الغطاء للمضخة بما في ذلك اشغال الكهرباء والتوصيل	و	1		
اشغال غمر الصهاريج المتواجدة العدد 04 سعة 10000 ل Sou sol جناح k+A					
1	اشغال الحفر على عمق 2.30 في جميع انواع الارضية والرمي الى مكان الرمي	م3	75		
2	جلب ووضع حرسنة خفيفة التسليح للارضية سمك 10سم بما في ذلك طبقة من الحجارة	م3	3.60		
3	بناء حائط من الأجر الأحمر 15سم عرض و 30سم طول مع اشغال التلبيس	م2	120		
4	جلب ووضع مصفاة بصمام نحاسي CREPINE AVEC CLAPET EN LAITON قطر 32م بما في ذلك ربطها بأنبوب ppr	مج	4		
5	ملء الفراغ والارضية بالرمل الناعم	م3	45		
حساب منقول					



صيانة و تصليح المباني الادارية والبيداغوجية والبحثية - ترميم وتصليح المبنى الإداري والبيداغوجي للجنح K للكلية
تفصيل كمي وتقديري (بالدينار الجزائري)

الرقم	تعيين المواد	الوحدة	الكمية	س.و.خ الرسم	المبلغ خارج الرسم
مجموع حساب منقول					
تهيئة المكتبة جناح k					
1	جلب ووضع وحدات من الخزف المطلي FAIENCE على ارتفاع 1,20م بما في ذلك الحواف bande ونزع طبقة التليس القديمة واعادة التليس بالإسمنت ورمي البقايا أي مكان الرمي (الاختيار حسب صاحب المشروع) (المكتبة والاروقة المجاورة لها) حسب اختيار المصلحة المتعاقدة	م ²	420		
2	دهن للجدران الداخلية يالفيينيليك مع وضع المثبت و الطلاء العام حسب نوع الاسطح مع تنظيف و كشط الأماكن المتضررة اللون حسب اختيار صاحب المشروع مع جميع ضروريات الانجاز الجيد	م ²	1000		
3	بناء جدار من الأجر سمك 20 سم مع التليس بالإسمنت	م ²	36		
4	انجاز قاعدة بالرخام الأبيض سمك 2 سم على طول الجدار 20متر وعرض 25سم بما في ذلك كل الضروريات واللوازم	و	1		
5	جلب و وضع مأخذ للأنترنات RJ45 نوع مدمج بما في ذلك الكابل والغمد و التوصيل نوع ممتاز	و	4		
6	جلب و وضع مأخذ التيار يحتوي على 4 مأخذ نوع مدمج نوع ممتاز	و	15		
7	جلب و ضع كابل كهربائي 2*2,5 لتوصيل المأخذ بما في ذلك الغمد و أشغال الحفر والتوصيل	مط	250		
8	انجاز قوس من الجبس لفتحات الابواب بعرض 2.30 مع كل أشغال الزخرفة والدهن	و	2		
أشغال مختلفة جناح k					
1	غلق الفراغ الأفقي بطول 3م بين الحائط وزجاج النوافذ بوحدات من البلاكوبلاتر ومواد عازلة للصوت	و	30		
2	دهن للجدران الداخلية يالفيينيليك مع وضع المثبت و الطلاء العام حسب نوع الاسطح مع تنظيف و كشط الأماكن المتضررة اللون حسب اختيار المصلحة المتعاقدة مع جميع ضروريات الانجاز الجيد (مختلف المكاتب)	و	400		
حساب منقول					

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف - المسيلة

كلية التكنولوجيا

الأمانة العامة



صيانة و تصليح المباني الادارية والبيداغوجية والبحثية - ترميم وتصليح المبنى الإداري والبيداغوجي للجنح K للكلية

تفصيل كمي وتقديري (بالدينار الجزائري)

الرقم	تعيين المواد	الوحدة	الكمية	س.و.خ الرسم	المبلغ خارج الرسم
مجموع حساب منقول					
3	انجاز حصيرة سمك 15 سم وعرض 1.00م وبطول 08 م من الخرسانة المسلحة وملء الفراغات بالأجر الجوف وتغطيتها بمادة مضادة للانزلاق بما في ذلك جلب وتركيب واقي الاجسام (ممر المعوقين حركيا)	و	1		
4	اعادة تصليح بوابة منزلقة ذات مصرعين خاصة بموقف السيارات (طول 9.30م وارتفاع 0.40م) وذلك بوضع دعامتين من الحديد مربعة الشكل مزخرفة لتثبيت وحمل البوابة بما في ذلك تغطية الاطار الموجود بصفيحة معدنية مزخرفة مرئية بمساحة 2م3.5 والجزء المركزي يدعم بصفيحة مزخرفة بمستوى مرتفع بمساحة 2م5.5ب تحمل صورة القلعة وحروف تحمل اسم الكلية مع وضع عجلات تفتح بما البوابة مع أشغال الدهن ضد الصدأ والदन المعدني	و	1		
اعادة تهيئة لمقر نواب العمادة					
1	هدم جدار من الأجر الأحمر سمك 15 سم مع الرمي الى مكان الرمي بما في ذلك ترميم أثار الهدم ومراجعة الشبكة الكهربائية	م	2	13	
2	بناء حائط من الأجر الأحمر سمك 15 سم مع اشغال التليس بالإسمنت	م	2	2.50	
3	نزع واعادة تركيب باب خشبي بالاطار عرض 0.95 م وارتفاع 2.25م	و	1		
4	دهن للحدران الداخلية من نوع Peinture satinée مع وضع المثبت و الطلاء العام مع تنظيف وكشط الأماكن المتضررة اللون حسب اختيار صاحب المشروع مع جميع ضروريات الأنجاز الجيد	م	2	180	
المبلغ الاجمالي خارج الرسم					
الرسم على القيمة المضافة 19 %					
المبلغ الاجمالي بكل الرسوم					

حددت مدة التنفيذ بـ:

حدد المبلغ الاجمالي (بكل الرسوم) بالأحرف لهذا الكشف

بـ:

حرر بـ: في:

إمضاء المرشح أو المتعهد

(اسم و صفة الموقع و ختم المرشح أو المتعهد)